

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

التعليل بعدم الفائدة في النحو العربي

دراسة تركيبية دلالية

في ضوء النظرية التواصلية الحديثة

د . أيمن فتحي عبد السلام زين (*)

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير الأنبياء وإمام الأتقياء سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين وبعد،،،
فإن التواصل هو غاية اللغة، ويأتي هذا البحث ليعالج قضية تتعلق باللغة في مجالها التواصلية، وهي قضية التعليل بعدم الفائدة في النحو العربي.
وقد تناول بعض الباحثين مبدأ الفائدة بالدراسة، وأشار إلى علاقته بالجانب التواصلية الذي تدعو إليه الدراسات الحديثة، ولكن حديثهم عن عدم الفائدة لم يتجاوز بعض مسائل الابتداء بالنكرة، وكأنَّ عدم الفائدة مقصور على مخالفة بعض قواعد الجملة الاسمية وحدها من خلال فكرة مسوغات الابتداء بالنكرة.
وهناك عدد من الأبحاث لم يكن الحديث عن الفائدة إلا هدفا ثانويا لها من خلال حديثهم عن دور المتكلم والمخاطب في الكلام، وجاء ذكر الفائدة عندهم أيضا متعلقا بمسألة أو مسألتين من مسائل الابتداء بالنكرة.

كذلك نجد الدارسين لهذا المبدأ طبقوا عليه من خلال تناولهم لظواهر نحوية كالتقديم والتأخير والحذف والإثبات ومدى ارتباط الفائدة بهذه الظواهر، لكن هذا العمل يتخذ طريقا مخالفا، حيث يدرس تعليل الرفض النحوي للتراكيب وتعليل رفض التوجيه النحوي بعدم الفائدة، من خلال جمع عدد من التوجيهات النحوية التي رفضت لعدم الفائدة تحديدا، وجمع عدد كبير من التراكيب التي رفضت

(*) أستاذ النحو والصرف والعروض المساعد - كلية دار العلوم - جامعة المنيا.

التعليل بعدم الفائدة

للعلة نفسها، ومحاولة الربط بين ما قاله النحاة وبين ما تدعو إليه المناهج الوظيفية الحديثة في دراسة اللغة وتحليلها.

ويحاول هذا العمل أيضا أن يظهر علاقة عدم الفائدة النحوية بالإحالة في الكلام، وعلاقتها بالظروف المحيطة به، من خلال استحضار السياق الخاص بالتركيب وربط الفائدة به مرة، ثم تعليله بعدم الفائدة عند تغييب السياق المحيط بالكلام مرة أخرى.

كما يهدف البحث إلى بيان العلاقة بين عدم الفائدة والمعنى المعجمي، بمعنى هل رفضت تراكيب أو توجيهات نحوية بناء على فكرة المناسبة المعجمية؟ أو بطريقة أخرى هل الرفض لعدم الفائدة جاء بناء على مخالفة التراكيب للعلاقات النحوية وحدها؟ أم أن للمعنى المعجمي دورا في الرفض؟. ويهدف البحث أخيرا إلى بيان حقيقة عدم الفائدة، هل هي الفائدة الوضعية الدلالية؟ أم الفائدة المتجددة بالنسبة للمخاطب تحديدا؟.

واقترضت طبيعة العمل أن أقسمه إلى مبحثين تسبقهما مقدمة وتمهيد وتردفيهما خاتمة تبرز أهم النتائج التي توصلت إليها، وثبت بالمصادر والمراجع.

هذا، وقد بيّنتُ في المقدمة أهمية الدراسة، وأهدافها، والمنهج المعتمد فيها، والدراسات السابقة لها، ثم جاء التمهيد ليناقد: **تحليل الكلام النحوي بين إفادة المخاطب وحسن السكوت لمعنى**، وناقشت فيه مقصد النحويين من الإفادة، هل هي الإفادة الوضعية التي تثبت اللغة في ذاتها؟ أم الإفادة الاتصالية من خلال المخاطب؟، وإذا كان المقصود هو الأول فهل الرفض لعدم الفائدة جاء بناء على الدلالة الوضعية أم بناء على الإفادة التواصلية مع المخاطب. ثم جاء **المبحث الأول بعنوان: التعليل بعدم الفائدة في التقعيد النحوي**، وتجاوزت فيه عن مسائل الابتداء التي تناولها غيري في حديثه عن الفائدة، إلا مسألة واحدة جاءت في سياق التوجيه النحوي تتعلق بالإخبار عن المبتدأ الجثة باسم الزمان، وهي رغم شهرتها وتناول جميع الباحثين لها إلا أنني رأيت فيها إضافة كبيرة

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

تسهم - من وجهة نظري - في خدمة فكرة البحث، من خلال ربطها بالتركيب المعروف عند النحاة " الليلة الهلال " من ناحية، وربطها بالتوقيت الزمني الذي أشار إليه ابن الخبّاز حتى تتحقق إفادتها وهذا لم يشر إليه أحد مطلقاً.

وأما المبحث الثاني فجاء بعنوان: **التعليل بعدم الفائدة في التوجيه النحوي**، وتحدثت فيه عن رفض التوجيه النحوي لعدم الفائدة من خلال كلام النحاة وبعض المفسرين وبعض علماء الوقف والابتداء.

هذا، وقد اتبعت في عملي هذا المنهج الاستقرائي التحليلي من خلال استقراء ما قدمه النحويون ثم تحليل ما قالوه على ضوء النظرية التواصلية الحديثة.

الدراسات السابقة:

- ١- الفائدة التخاطبية في نظرية النحو العربي، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك بالأردن، من إعداد: أحمد حسن إسماعيل، وإشراف أ.د. فيصل إبراهيم صفا، ٢٠٠٩م.
 - ٢- مبدأ الفائدة وردوه في دراسة الجملة العربية، د. عائشة عبّيزة، بحث منشور بمجلة الدراسات اللغوية، السعودية، مجلد ١٢، عدد ١، ٢٠١٠م.
 - ٣- اللسانيات التواصلية وجذورها في النحو العربي، د.رانيا رمضان أحمد زين، دار جليس الزمان، عمان، ط١، ٢٠١٥م.
 - ٤- الإفادة في الجملة العربية، د. عبد الجبار عبد الأمير هاني، بحث منشور بمجلة كلية الآداب، جامعة ذي قار، العراق، عدد ١٩، ٢٠١٦م.
- وهذا البحثُ يختلفُ عنها جملةً وتفصيلاً، حيث إنه يتناول عدم الفائدة، وليس الفائدة. ثم إنها جميعاً لم تتجاوز - إلا نادراً - بعض مسائل الابتداء والخبر.

وبعد، فإنني أرجو الله تعالى أن أكون قد وفّقت في هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجزي عني أساتذتي الذين حكّموه وقوموا معوجّه خيراً الجزاء، إنه بالإجابة جديرٌ، وهو حسبي ونعم الوكيل.

تمهيد

تحليل الكلام النحوي

بين إفادة المخاطب وحسن السكوت لمعنى

يهدف هذا التمهيد إلى بيان المقصود من الفائدة التي جعلها النحاة شرطاً للكلام النحوي، هل هي الفائدة الوضعية التي يحسن السكوت عليها لأنها أفادت معنى، أيا كان موقع هذا المعنى من المخاطب، أم الفائدة المتجددة أو الإعلامية - على حد تعبير أحد اللسانيين المعاصرون - التي يشترط جهل المخاطب بها.^(١) وما موقف التحليل النحوي من ذلك؟

انطلق النحاة في تعريف الكلام من أصل اصطلاحيّ إذا صُنّف وفقاً لما تقدمه الدراسات الحديثة اليوم فإنه يندرج تحت المعايير التواصلية والتداولية في آن واحد، وهو ربط الكلام بالفائدة، وعرفوها بقولهم: "الإفادة الاصطلاحية هي: إفهام معنى يحسن السكوت عليه"^(٢)، ولم يبين التعريف المقصود بحسن السكوت هل هو من قبل المتكلم أم من قبل المخاطب؟

وهذا التصور السابق يمثل تعريفاً للكلام عند ابن هشام، حيث قال: "الكلام عند النحويين عبارة عما اجتمع فيه أمران اللفظ والإفادة، والمراد بالمفيد ما دلّ على معنى يحسن السكوت عليه."^(٣) كما عرفه الجزولي وابن آجروم

(١) انظر: الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال العربية، د. عبد الرحمن الحاج صالح، طبع بالمؤسسة الوطنية للفنون الطبيعية، الجزائر، ٢٠١٢م، ص: ١٤٥، ١٤٦ وما بعدهما.

(٢) توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي: تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م، ٢٦٨/١.

(٣) أوضح المسالك لابن هشام، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د:ت، ١١/١.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

وغيرهم بأنه: هو اللفظ المركب المفيد بالوضع" وهو أجود ما حُدَّ به الكلام في نظر أبي حيان.^(١)

والذي يتأمل التعريفات السابقة لا يجد فيها ما يدل على التجنُّد في الفائدة الذي اتكأ على عدم وجوده د. عبد الرحمن الحاج صالح في توجيه النقد إلى متأخري النحاة، حيث إنهم خلطوا - من وجهة نظره - بين حسن السكوت لإفادة معنى دلالي وضعي، وبين حسن السكوت لإفادة معنى إعلامي متجدد بالنسبة للمخاطب، ورأى أن سيبويه كان يرى هذا التصور الأخير.^(٢)

وإنَّ من يتأمل الجانب التنظيري عند النحاة قديماً وحديثاً يجد هناك نصوصاً تدعم الوجهتين وتدافع عنهما. أو بعبارة أخرى نقول: إنَّ من النحاة من فهم أن المقصود بالإفادة هي الإفادة الوضعية (الدلالية) للكلام، دون اعتبار لأي أبعاد أخرى، ومنهم من فهم أن المراد بالإفادة هي الفائدة المتجددة بالنسبة للمخاطب وحده.

فمثلاً: قول ابن السراج: "وأصل الكلام موضوع للفائدة وإن اتسعت المذاهب فيه، ولكن لو قال قائل: النار حارة والتلج بارد لكان هذا كلاماً لا فائدة فيه، وإن كان الخبر فيهما نكرة."^(٣)

فهو يريد أن يقول: إن الكلام موضوع لإفادة المخاطب بما لا يعرفه مسبقاً، ومن ثمَّ رفض أمثلة نحو: النار حارة والتلج بارد، والكلُّ أكبرُ من الجزء، والسماءُ فوقنا... إلخ، لكن لم يصفها بأنها خطأ، وإنما هي كلام لكنه غير مفيد لمن يعرفه.

(١) التذييل والتكميل لأبي حيان، تحقيق د. حسن هندواوي، دار القلم - دمشق، ودار كنوز إشبيلية، ط ١، ٣٨/١.

(٢) انظر: الخطاب والتخاطب: ١٥١ وما بعدها.

(٣) الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت، ط ٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م، ٦٦/١.

التعليل بعدم الفائدة

وهذا الفهم أيضا نجده عند السيرافي في شرحه للكتاب، يقول: "وحدّ الكلام أن تخبر عمّن يُعرَف بما لا يُعرَف..."^(١)، وعند الجرجاني في المقتصد يقول: "...المعلوم لا يُفادُ وإنما توجد الفائدةُ في غير المعلوم."^(٢)، ونجده أيضا عند ابن مالك: "إذا كنت تخبر، فإن الناطق بما لا فائدة فيه ليس بمخبر."^(٣)

وهذه الوجهة تبناها أيضا الرضي، حتى إنه جعل إفادة المخاطب فوق كل شيء حتى ولو خالف الأصول العامة التي وضعها النحاة للابتداء بالنكرة على سبيل المثال، يقول: "وقال ابن الدّهان، وما أحسن ما قال، إذا حصلت الفائدة فأخبر عن أي نكرة شئت، وذلك لأن الغرض من الكلام إفادة المخاطب فإذا حصلت، جاز الحكم، سواء تخصص المحكوم عليه بشيء أو لا..."^(٤)

كذلك يقول في باب ما ينوب عن الفاعل: "وكذا يشترط الفائدة المتجددة في كل ما ينوب عن الفاعل، فلا يقال: ضُربَ شيءٌ، ولا: جُلسَ مكانٌ أو زمانٌ أو في موضعٍ؛ لأن هذه الأشياء معلومة من الفعل، ولا فائدة متجددة في ذكرها."^(٥) فكل هذه النصوص تؤكد أن تركيب الجملة في العربية يخضع لمعايير تواصلية تعود في المقام الأول إلى المخاطب، فليست القضية قضية نسج الجملة

(١) شرح كتاب سيبويه: لأبي سعيد السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي،

دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٨ م ٣٠٣/١.

(٢) المقتصد في شرح الإيضاح للجرجاني: تحقيق د. كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة

الثقافة والإعلام، العراق، دار الرشيد، ١٩٨٢م، ١/١٧١.

(٣) شرح تسهيل الفوائد لابن مالك، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون،

هجر للطباعة والنشر، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠، ٢/٧٥.

(٤) شرح الرضي على الكافية: تحقيق د. يوسف حسن عمر، ط ١٣٩٥ - ١٩٧٥م، جامعة

قار بونس - ليبيا: ١/٢٣١.

(٥) السابق: ١/٢٢٠.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

على منوان صحيح نحويا ومعنويا فقط، بل لا بد من الجانب الإفادي الإعلامي المتجدد.

وعلى الصعيد الآخر نجد من النحاة من يدافع عن الإفادة الوضعية باعتبار المتكلم وحده، ومن هؤلاء أبو حيان الأندلسي، حيث ردَّ على ابن مالك في زعمه أن سيبويه أيضا يقول بالفائدة المتجددة، وأنكر هذا الفهم من قبل ابن مالك لكلام سيبويه، وذكر أن سيبويه تكلم على علاقة بناء الكلام بعضه على بعض دون حديث منه عن الإفادة، ثم نقل كلاما عن معاصريه يؤيد رأيه قائلا: "وكان بعض من عاصرناه يقول: "العجب لهؤلاء النحاة، يجيئون لأصدق القضايا، فيجعلونها ليست بكلام، كقولنا: النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، والضدان لا يجتمعان وقد يرتفعان، والكل أكثر من الجزء، والواحد نصف الاثنين، ويلزمهم لما شرحوا المفيد إنه الذي يفيد السامع علم ما لم يكن يعلم أن الكلام إذا طرق سمع الإنسان فاستفاد منه شيئا، ثم طرقة ثانيًا، وهو قد علم مضمونه أولًا، أنه لا يكون كلامًا باعتبار المرة الثانية لأنه لم يفده علم ما لم يكن يعلم، فيكون الشيء الواحد كلامًا غير كلام بحسب إفادته السامع، هذا خلف... وما أظن أحدًا يمنع: قال زيد النار حارة، ولا: قال زيد الجزء أقل من الكل".^(١)

فأبو حيان يرى أن كلام سيبويه واضح في أنه يعتمد على مبدأ البناء وليس الإفادة، لأننا لو طبقنا ذلك لوصف كل كلام بالإفادة وعدمها؛ لأنه لا بد أن يتكرر أمام المخاطب مرة ثانية.

كذلك نجد هذا التصور عند الشيخ خالد الأزهرى في شرح التصريح على التوضيح، حيث وردت عنه عدة نصوص تعترض على الفهم السابق، منها:

(١) التبديل والتكميل: ٣٥/١. وقد اعترض ناظر الجيش على أبي حيان في عدم اشتراط الفائدة، ووافق كلام ابن مالك. انظر: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناظر الجيش، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨ هـ، ١٤٧/١.

التعليل بعدم الفائدة

قوله - يقصد ابن مالك- والمعلوم للمخاطب... إلخ : قضية جعله غير مفيد أنه ليس بكلام، وصحح أبو حيان أنه كلام، ومبنى الخلاف أنه هل تشترط الفائدة الجديدة بأن يفيد المخاطب ما يجهله أو تكفي الفائدة الوضعية بأن يحسن السكوت بالمعنى السابق ولو فيما لا يجهله أحد. وقال الأصفهاني: مثل هذا كلام لأنه خبر وكل خبر كلام. فإن قلت: إنما يكون خبراً إذا أفاد السامع وهذا ليس كذلك؟ أجب بأن المراد بالمفيد أن يكون بحيث يفهم منه معنى يصح السكوت عليه وإن كان حاصلًا عند السامع، ولئن سلم اشتراط عدم اشتراط حصوله عنده لكن في ظن المتكلم لا في نفس الأمر... فيجوز أن يظن المتكلم بذلك حين كلامه عدم حصوله عند السامع فيخبر به. (١)

فكلام الشيخ خالد معناه أنه لا يشترط إفادة السامع من الخبر بل يكفي أن يعتقد أو يظن المتكلم أن المخاطب يجهل هذا الكلام، وكأنه يشير إلى أننا ينبغي أن نفرق بين الخبر ومضمون الخبر.

وأكد هذا المعنى ثانية حين تناول المبتدأ والخبر يقول: " لا يجب بناء على اعتبار الفائدة الجديدة، بل يجوز أن يكون مبنيًا على اعتبار الوضعية لجواز أن يعتبر في الوضعية أن يكون باعتبار المظنة بأن يكون الحكم مظنة أن يجهل وأن يسأل عنه وتقصد إفادته واستفادته. (٢)

وهذا يدل على أن الكلام المفيد هو ما دل على معنى يحسن السكوت عليه عند المتكلم، حتى وإن علمه المخاطب، لكن يكفي جهل الانتساب من قبل المتكلم.

(١) شرح التصريح على التوضيح: ٤٧/١.

(٢) السابق: ٥٧٠/١، وانظر نصاب آخر له: ٥٧٣/١.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

وبهذا يكون لدينا تصوران للفائدة، الفائدة الوضعية الدلالية، والفائدة الإعلامية الجديدة، ووفقا لكل تصور من السابقين يُفترض في الرفض لعدم الفائدة أن يكون بناء على أحدهما، لكن هل هذا تحقق أم لا؟

أو نقول بطريقة أخرى: أين يقع التعليل بعدم الفائدة المعنيّ بالدراسة في هذا العمل؟ هل الرفض لعدم الفائدة جاء وفقا لغياب المعنى الدلالي أم جاء للمعنى الإفادي الإعلامي بالنسبة للمخاطب؟

أقول: إننا لسنا في حاجة إلى تقسيم المعنى إلى وضعي وإفادي كما رأى د. عبد الرحمن الحاج صالح، لكننا معنيّين بتقسيم الكلام حسب جهات التخاطب إلى مفيد وغير مفيد مع الاحتفاظ بكونه في الحالين كلاما نحويا صحيحا.

وكذلك على مستوى التحليل النحوي، فمعالجة اللغة شيء واستعمالها في سياقها التواصلي شيء آخر، بمعنى أننا لو أخذنا مثلا قولهم: النارُ حارةٌ، والتلجُ باردٌ، واللهُ ربُّنا، ومحمدٌ نبيُّنا، فعلى مستوى التحليل النحوي هذا يعد كلاما مفيدا يحسن السكوت عليه عند المتكلم والمخاطب، ويمكن وصفه أيضا بالكلام التواصلي الإفادي حسب جهات التخاطب، فإن قيل لمن يعرفه فهو لا يعد كلاما تواصليا لأنه لم يقدم شيئا جديدا لمخاطبه، في حين أنه لو قيل لجاهل به كالطفل أو الكافر، فإنه يعد كلاما، وأعتقد أن هذا ما يعنيه النحاة حين صرح بعضهم بما يوحى برفض مثل هذه التراكيب الإسنادية.

كما أننا يمكن حمل مثل التراكيب على غير معناها الظاهر، كما يقول المعاصرون، إنَّ الإنسان قد يقول كلاما ويعني به شيئا آخر، فالنار حارة أي احذرها أو اعمل لئلا تدخلها وهكذا.

وتأسيسا على هذا، فإنني أرى أن الاتجاهين السابقين اتجاه واحد، لكن مع تعدد وجهات النظر في الوصول إلى المطلوب، ولهذا فإن ما رفض لكونه غير مفيد كما سيبين البحث فإنه لا وضع له في اللغة أصلا ولا في التواصل، وليس

التعليل بعدم الفائدة

لأنه لا يحمل معنى دلاليا في ذاته فقط، ولا يحمل معنى إفاديا للمخاطب فقط، بل الأمران معا.

والذي يؤكد أن اختلاف جهات التخاطب بكل ما تحمله من معنى هي عماد الأمر أنها تؤثر في توجيه معنى التركيب، فمثلا قول سيبويه: "إن قلت: رأيتُ فأردتَ رؤية العين، أو وجدتُ فأردتَ وجدان الضالَّة، فهو بمنزلة ضربتُ ولكنك إنما تريد بوجدتِ عَلِمْتُ، وبرأيتُ ذلك أيضاً. ألا ترى أنه يجوز للأعمى أن يقول: رأيتُ زيدا الصالح." (١)

فهنا الفعل (رأيت) قد يكون بمعنى رأى البصرية أو رأى العلمية لكن مع الأعمى لا يصح أن تكون رأى هنا بصرية وإنما بمعنى علمت التي تنصب مفعولين، لا بمعنى البصرية التي تنصب واحدا.

وليس الأمر مقصورا على جهات التخاطب بل أيضا يشمل زمن التخاطب ومكانه وطبيعة المخاطب وثقافته، كما يتعلق أيضا باللغة وطبيعتها، وكل هذا من العوامل التي لها علاقة بالفائدة، ولذلك لمَّا تناول نحائنا قولهم: "الليلة الهلال" ذكروا - كما سنبين عند تناول المسألة - أن هذا لو قيل في يوم الثامن والعشرين من الشهر مثلا فإنه لا يفيد.

* *

(١) الكتاب لسيبويه: تحقيق: عبد السلام محمد هارون الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣،

١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م: ٤٠/١.

المبحث الأول

التعليل بعدم الفائدة في التقعيد النحوي

لما كانت اللغة بطبيعتها الحال نسقا من العلامات والإشارات التي تهدف إلى التواصل، فقد استطاع النحاة بفكرهم تحديد الدور الذي يقوم به كل عنصر لغوي في البنية النحوية، وذلك على مدار النحو العربي كله، من مبتدأ وخبر وفعل وفاعل ومفعول وصفة وبدل وتوكيد وتعجب.... إلخ، وفهموا أن كل عنصر من عناصر الجملة يسهم في تحديد معناها الشمولي، بل إن كل مكون من مكوناتها له دور وظيفي واتصالي في بيان قصد المرسل في التواصل. (١)، وتأدية كل عنصر لهذا الدور مرهون بشروط تحددها اللغة كما يحددها طبيعة الموقف السياقي، أضف إلى هذا تصورهم لدور المخاطب هو الآخر باعتباره " أحد أعمدة الموقف الكلامي، وتصبح فائدة المخاطب معيارا لصحة الكلام " (٢) وسوف نتناول عدم الفائدة على مستوى التقعيد النحوي وفقا للعناصر التالية:

أولا: التعليل بعدم الفائدة في الجملة الاسمية ونواسخها:

تعددت صور التعليل بعدم الفائدة في الجملة الاسمية على مستوى الابتداء والخبر، ولكني لم أذكر مسائل التعليل بعدم الفائدة في المبتدأ لأنها أكثر المسائل ورودا عند الباحثين الذين تحدثوا عن الفائدة كما أشرت في المقدمة، ومن التعليل بعدم الفائدة في الجملة الاسمية ما يلي:

لا يجوز إضمار الخبر إذا لم يكن معلوما لعدم الفائدة:

من أهم القواعد التواصلية التي أبلى فيها النحاة العرب بلاء حسنا قولهم: "ما لا يُعلم لا يُحذف" ولا حذف إلا بدليل من سياق أو مقام، وفي هذا مراعاة

(١) انظر: التواصل اللغوي ووظائف عملية الاتصال في ضوء اللسانيات الحديثة، فاطمة الزهراء صادق، بحث منشور بمجلة الأثر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، عدد ٢٨، ٢٠١٧م، ص ٣٥، ٥٦.

(٢) الصورة والصورورة، د. نهاد الموسى، ط ١، عمان، دار الشروق، ٢٠٠٣م، ص ١٢٨.

التعليل بعدم الفائدة

لحق المخاطب في المعرفة، في حين نجدهم في مواضع كثيرة يحذفون لعلم المخاطب، أو ثقةً بفهم المستمع، من هذا المنطلق التواصلي يفرقون بين قولنا: (لا رجل) في سياق السؤال، وغير سياق السؤال، فلا رجل، في جواب من قال: هل من رجل في الدار؟ فـ (لا) مع ما دخلت عليه جواباً أو كالجواب فلزم من ذلك أن يكون الخبر معلوماً، ولزم أنه لا يقال: لا رجل، ابتداءً من غير جوانب تحيط بالكلام، وأن العرب لا تقول مثل ذلك لعدم الفائدة، كما لا تقول: رجل قائم، لعدم الفائدة. (١)

أما لو قلت: "لا رجل" في ابتداء الكلام، ولا دليل على حذف الخبر لا من لفظ سابق ولا من قرينة حالية، لم يكن كلاماً، بل يجب إثبات الخبر كقول النبي: "لا أحدٌ أغيرُ من الله". (٢)

ورد ابن مالك على من ادعى (٣) حذف خبرها دائماً ونسبه لبني تميم قائلاً: "وليس بصحيح ... لأن حذف خبر لا دليل عليه يلزم منه عدم الفائدة. والعرب مجمعون على ترك التكلم بما لا فائدة فيه...". (٤)، وعلى هذا فلا حذف في خبر (لا) إلا مع علم المخاطب بالمحذوف لوجود الدليل عليه.

لا يجوز ذكر الخبر بعد لولا إذا كان كونا مطلقاً، وبعد القسم لعدم الفائدة: من المفاهيم التي لها دور كبير في التواصل عند العرب مفهوم الاقتضاء، والاقتضاء في أبسط صورهِ أنك تسمع كلمة أو تركيباً معيناً فيقتضي أو يستلزم

(١) المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك) للشاطبي، مجموعة من المحققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، ٤٥٠/٢.

(٢) انظر تخريجه على سبيل المثال: صحيح البخاري: تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢ هـ، ٥٧/٦، ٥٩.

(٣) انظر: شرح المفصل لابن يعيش، تحقيق د.إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، ٢٦٥/١.

(٤) شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٦٥/٢.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

أو يستدعي شيئاً آخر، ليس مذكوراً في الكلام، وصار العلم بهذا الشيء المقتضى من البدهيات، وهذا المفهوم له دور كبير في تفسير حذف الخبر بعد لولا وبعد القسم، حيث إن ذكره بعدهما لا فائدة له.

يقول ابن مالك: وإنما وجب حذف الخبر بعد "لولا" الامتناعية لأنه معلوم بمقتضى "لولا"؛ إذ هي دالة على امتناع لوجود، والمدلول على امتناعه هو الجواب، والمدلول على وجوده هو المبتدأ، فإذا قيل: "لولا زيد لأكرمت عمراً" لم يشك في أن المراد: وجود زيد منع من إكرام عمرو فلا فائدة في ذكره، فصحّ الحذف لتعيين المحذوف، ووجب لسد الجواب مسده وحلوله محله، والمراد هنا بالحذف الكون المطلق، فلو أريد كون مقيد لا دليل عليه لم يجز الحذف. (١)

فالخبر بعد لولا لا يفيد المخاطب شيئاً إذا كان كونا عاما فهو متعين عقلا، والجواب سد مسده، والعرب تستعمله كثيرا هكذا، وهذا أدعى للحذف، بل إن ذكره يؤدي إلى العبث، وقد تواترت نصوص النحاة على ذلك، كذلك لو قلت: لعمر ك قسمي، فإنه لا فائدة في ذلك لأن المعهود لدى المخاطب أن كلمة "لعمر ك" تفيد القسم، وهذا يؤكد علاقة اللغة بالمجتمع والواقع الاستعمالي.

لا يجوز تنكير اسم كان نحو: كان رجلا قائما لعدم الفائدة:

إن ما أصّله النحاة في تناولهم للابتداء والخبر ومسوغات الابتداء بالنكرة لا يقتصر على هذا الباب وحده، وإنما يخدم أيضا باب النواسخ ومنها كان وأخواتها، فإذا كانوا ذكروا هناك أنه إذا اجتمع معرفة ونكرة فحق المبتدأ التعريف وحق الخبر التثنية، فإن هذا ينطبق على كان ومعموليهما. يقول المبرد: "ولو قلت: كان رجلا قائما، أو كان إنسانا قائما، لم تُفد"

(١) انظر: شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٢٧٦/١، وانظر: التذليل والتكميل: ٣/ ٢٨١.

التعليل بعدم الفائدة

المخاطبَ شيئاً؛ لأن هذا معلومٌ عنده أنه قد كان، أو قد يكون، والخبر موضوعٌ للفائدة. (١)

فالمانع من ذلك فَقْدُ الفائدة في الخبر؛ لأنه لا يُستنكر أن يكون في الدنيا عاقل أو قائم... إلخ، كما أن فيه نصّاً أيضاً بأن الصنعة إذا لم تكن مفيدة، فوجودها كعدمها. (٢)، ولذا لا بد من تقريب النكرة من المعرفة بالوصف فنقول: كان رجل من بني فلان قائماً.

أقول: ليس من خطأ تركيبى في قول القائل: كان رجل قائماً، لكن الخطأ هو تواصلى أو إفادى إعلامى، فالجانب الإفادى حدث له تكميم أو تصفير (من الصّفر) حيث إنه لا يخلو الواقع من إنسان قائم، أما في حالة وصفه أو تخصيصه عموماً فإن الإفادة تتحقق؛ لأن هذا مما يجوز أن لا يكون " وفيه دليل على علاقة اللغة بالواقع الاستعمالي من خلال الرصف والنسج الذي يحقق التواصل مع المخاطب.

ثانياً: التعليل بعدم الفائدة في الجملة الفعلية:

نظراً لتنوع عناصر الجملة الفعلية بمكملاتها، فقد تعددت صور التعليل بعدم الفائدة في الحديث عن تعييدها على النحو التالي:

لا يجوز بناء اللازم لما لم يسم فاعله، ولا نيابة المصدر المبهم عنه، ولا

الظرف المبهم، لعدم الفائدة:

عللّ النحاة عدم جواز بناء الفعل اللازم لما لم يسم فاعله بعدم الفائدة في ذلك؛ لأن الكلام يبقى بعد البناء خبراً دون مخبر عنه، يقول العكبرى: " وإنما لم

(١) المقتضب للمبرد تحقيق، محمد عبد الخالق عزيمة، طبعة المجلس الأعلى للشئون

الإسلامية، القاهرة، ١٤١٥هـ: ١٩٩٤م، ٤/٨٨، وانظر: شرح المفصل لابن

يعيش: ٤/٣٤٠.

(٢) انظر: المقاصد الشافية: ٢/٣٨، وانظر: الكتاب لسبويه: ١/٥٤.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

يجز بناء الفعل اللّازم لما يسمّ فاعله لأنّه يبقى خبراً بغير مخبر عنه كقولك: جُلس، وقد ذهب قوم إلى جوازهِ على أن يكون المصدر المحذوف مضمراً فيه وساغ حذفه بدلالة الفعل عليه، وهذا ضعيف جداً لأنّ المصدر المحذوف لا يُفيد. (١)

وعدم إفادته راجعة إلى أنّ تصور مصدر محذوف مبهم معناه إسناد الفعل إلى ملابسه لفظاً وهذا لا يجوز إلا مع شيء يوضحه، فلا نقول: جُلس جُلوس، لأن هذا مدلول عليه من الفعل، وعليه فتقدير المصدر لم يقدم للمخاطب معلومة جديدة قد جهلها، فيبقى الفعل وهو خبر في المعنى دون مخبر عنه. بخلاف ما إذا كان مختصاً فإن الفعل مطلق، ومدلول المصدر مقيد فيتغايران فتحصل الفائدة. " وبهذا فنيابة المصدر المخصص لا يخلو الإسناد إليه من الفائدة. (٢) ويظهر هنا دور المعنى المعجمي في ضبط توارد الكلمات مع بعضها.

كذلك ظرف المكان والزمان المبهمين لا ينوبان عن الفاعل لأن شرط الظرف لكي ينوب عن الفاعل أن يكون مختصاً بخلاف غيره فلا يُقال في: سرت وقتاً، وجَلست مكاناً، سير وقتاً، وجَلست مكاناً؛ لعدم الفائدة ويجوز: سير وقتاً صعباً، وجَلست مكاناً بعيداً. (٣)

وهنا يظهر دور القيد الذي يخصص الظروف المبهمة، والتخصيص نوع من التعريف، وكان لا بد من هذا القيد لأن الفعل كما ذكر النحاة في: جُلس مكاناً، وصيم زمان وما شابهها يدل على مطلق المكان والزمان، والمخاطب لم

(١) اللباب في علل البناء والإعراب، للعكبري: تحقيق د. عبد الإله النبهان، دار الفكر -

دمشق، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ١/١٥٨.

(٢) انظر: شرح التصريح على التوضيح: ١/٤٢٦.

(٣) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة

التوفيقية - مصر، د: ت ١/٥٨٦.

التعليل بعدم الفائدة

يستفد من الخبر الملقى إليه فائدة، حيث إن هذه الأشياء معلومة من الفعل ولا فائدة متجددة في ذكرها كما يقول الرضي^(١).

لا يجوز بناء (كان) لما لم يسم فاعله ونياية خبرها عن الفاعل:

يقول ابن السراج: "وقد أجاز قوم في "كان زيد قائماً" أن يردوه إلى ما لم يسم فاعله فيقولون: كين قائمٌ. قال أبو بكر: وهذا عندي لا يجوز من قبل أن "كان" فعل غير حقيقي، وإنما يدخل على المبتدأ والخبر، فالفاعل فيه غير فاعل في الحقيقة، والمفعول غير مفعول على الصحة فليس فيه مفعول يقوم مقام الفاعل؛ لأنهما غير متغايرين إذ كان إلى شيء واحد، لأن الثاني هو الأول في المعنى.^(٢)، ونقل هذا المنع ابن مالك ثم قال: "وهو فاسد، لعدم الفائدة..."^(٣)

وذكر الشاطبي أيضاً أن إنباء خبر كان عن الفاعل لا فائدة له، وما لا فائدة له لا تكلم به العرب، وأيضاً فإنَّ السماعَ معدومٌ في المسألة، وهو العمدة في القول بالجواز، فإذا عُدَّ السماعُ انهْدَّ ركنُ القياس.^(٤)

والذي فهمته من الكلام السابق أن النحاة يعتمدون على معيار شكلي وآخر معنوي في الرفض، والمعياران لا ينفصلان عن بعضهما، حيث إنهم أقاموا علاقة مشابهة تركيبية شكلية بين (كان) الناسخة وبين (ظن) حيث يشتركان في الدخول على الجملة الاسمية، فإذا كنا لا نستطيع أن نقول في: ظننتُ محمدًا مجتهدًا : ظننتُ محمدًا، ولا أن نقول: ظنُّ محمدٌ، فإننا لا نستطيع أن نقول في: كان محمد مجتهدًا: كان محمدٌ، ولا : كين مجتهد، لأن الفائدة معدومة ؛ نظراً

(١) انظر: شرح الرضي على الكافية: ٢٢٠/١.

(٢) انظر: الأصول في النحو: ٨١/١.

(٣) شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م،

٦١١/٢.

(٤) المقاصد الشافية: ٧/٣.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

لعدم اكتمال الشكل التركيبي للجملتين، وتحول دلالة الجملة إلى شيء عام، وكما يقول الصبان: " إذ معنى كين قائم حصل كون لقائم، ومعلوم أن الدنيا لا تخلو عن حصول كون لقائم. (1)، وبهذا يؤكد الجانب التواصلية القواعد النحوية.

ثالثاً: التعليل بعدم الفائدة في الأساليب الإفصاحية:

تختص هذه الأساليب بالجانب الإفصاحي الذي يغلب عليه الطابع التأثري ومن أمثلتها: التعجب والمدح والذم، فالتعجب مثلاً معنى من المعاني التي تعرض في النفوس، ويكون مما خفي سببه، وخرج عن نظرائه. (2)، ولكي تؤدي وظيفتها الإفصاحية التواصلية لا بد من ضوابط تقررها اللغة، وعند فقد هذه الضوابط فإن هذه التراكيب توسم بعدم الفائدة، وقد ورد التعليل بعدم الفائدة فيها على النحو التالي:

لا يجوز تنكير المتعجب منه ولا حذفه لعدم الفائدة:

وضع النحاة ضوابط للمتعجب منه، منها أن يكون معرفة أو نكرة مختصة وذلك لأنه مخبر عنه في المعنى، واشتراطوا هذا لتحصل الفائدة المطلوبة، وهي التعجب من حال شخصٍ مخصوص، فإن قلت: "ما أحسن رجلاً يفعل الخير!" و"أحسن بقائم بالواجب!" و"ما أسعد رجلاً اتقى الله! جاز، لحصول الفائدة، ولا يقال: ما أسعد رجلاً من الناس، ولا يُقال: "ما أحسن رجلاً!" ولا أحسن بقائم؛ لأنه لا فائدة في ذلك. (3)

(1) حاشية الصبان على شرح الأشموني، محمد بن علي الصبان، دار الكتب العلمية

بيروت- لبنان، ط ١ ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، ١٠٠/٢.

(2) انظر: المترجل في شرح الجمل لابن الخشاب: تحقيق ودراسة: علي حيدر، دمشق،

١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م: ص: ١٤٥، وانظر: اللغة العربية معناها ومبناها د. تمام

حسان، عالم الكتب، ط ٥ ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، ص ١١٥.

(3) انظر: شرح التصريح على التوضيح: ٦٣/٢، شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٣٦/٣،

تمهيد القواعد لناظر الجيش: ٢٦٢١/٦، التذييل والتكميل: ١٠/١٩٦.

التعليل بعدم الفائدة

وهذا الضابط الذي وضعه النحاة ضابط يقتضيه العقل والمنطق؛ لأن من يتأمل الأمثلة المرفوضة يلحظ أن التخصيص جاء بكلمة مبهمة قد تنطبق على أي أحد، ولا يُعدم أي رجل أن يُتعجب منه، فأصبحت الجملة على مستوى التواصل متناقضة لأنه يقصد واحدا بعينه لكنه أتى بمخصص مبهم يشمل كل أحد فلا تفيد شيئا.

أما حذف المتعجب منه فإذا كان النحاة ذكروا أن المتعجب منه لا بد أن يكون معرفة أو نكرة مخصصة، فإن منطق الأمور يقتضي أيضا أنه لا يجوز حذفه، لعدم الفائدة؛ ذلك لأن المتعجب منه مقصود الذكر، والكلام مبني عليه، لأن جملة التعجب لأجله سيقت، فصار بمنزلة الاسم الواقع بعد (إلا) في قصد الحصر إذا قلت: ما أكرمني إلا زيد، وما أكرمت إلا عمرا، وما مررت إلا بعمرو، إذ لا يجوز الحذف فيه وإن كان فضلة؛ لأن الكلام مبني عليه، فكذلك هنا.^(١)

وما أدق الربط الذي قدّمه النحويون بين المتعجب منه وبين الاسم الواقع بعد إلا في الاستثناء المفرغ، هذا الربط الدقيق يبيّن حقيقة المتعجب منه في المعنى، فإذا كانت أمثلتهم في الاستثناء تفيد الحصر والقصر على أحد بعينه، سواء أكان فاعلا أم مفعولا أم اسما مجرورا، فحذف هذا المقصود بالحصر نقض للغرض التواصل الذي سيق له الكلام، وكذلك الأمر في المتعجب منه فهو بؤرة الحدث، وجملة التعجب سيق لأجله، فلو حذف دون دليل عليه انعدمت الفائدة؛ " لأن معناه أن شيئا صير الحسن واقعا على مجهول، وهذا ما لا ينكر وجوده، ولا يفيد التحدث به. ^(٢)

(١) المقاصد الشافية: ٤/٤٥٤. وانظر: شرح الرضي على الكافية: ١/٢٤٣.

(٢) انظر: شرح التصريح على التوضيح: ٢/٦٣، وشرح ابن الناظم على الألفية: بدر الدين

محمد ابن جمال الدين محمد بن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب

العلمية، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ١/٣٢٨.

لا يجوز تكثير المخصوص بالمدح أو الذم لعدم الفائدة:

يشترط في المخصوص بالمدح أو الذم أن يكون معرفة أو مقاربا لها بالتخصيص نحو: نعم الفتى رجل من بني فلان، ونعم العمل طاعة وقول معروف، ولا يقال: "نعم العاملُ رجل"، لعدم الفائدة.^(١)

إن عدم الفائدة في قوله: نعم العامل رجل، راجع إلى أن (ال) الداخلة على الفاعل أفادت الاستغراق في الجنس، ولذا فهو نكرة في المعنى، ثم يأتي المخصوص ليحدد هذا الممدوح؛ لأنه للتخصيص أو التفسير بعد الإبهام، وما سُمِّيَ مخصصاً إلا لما فيه من ذلك المعنى؛ إذ كان قد ذُكر أولاً جنسه، ثم خُصَّ بعد ذلك بذكر شخصه؛ لأنَّ بذكره حصولَ الفائدة في المدح أو الذم، وذكر جنسه لا يُعيِّنه، فافتقر إلى تعيينه، كذلك راجع إلى عدم التجدد في الفائدة لأن أي رجل معرضٌ للمدح والذم، وهنا لا يُعرف من المقصود وينقطع التواصل.

لا يجوز أن يكون المخصوص بالمدح أو الذم إلا من جنس المظهر أو

المضمر لعدم الفائدة:

وحقُّ المخصوص بالمدح أو الذم أن يكون من جنس فاعله؛ لأنه إذا لم يكن من جنسه، لم يكن به تعلق، والمخصوص إما أن يكون مبتدأ وما قبله الخبر، فيلزم أن يكون من جنسه ليدل عليه بعمومه، ويكون دخوله تحته بمنزلة الذمِّ الراجع إليه، وإما أن يكون خبراً مبتدأ محذوف، فيكون كالتفسير للفاعل. وإذا لم يكن من جنسه، لم يصح أن يكون تفسيراً له مع أن المراد بـ "نعم الرجلُ زيداً" أنه محمودٌ في جنسه. وإذا قلت: "بئس الرجلُ خالدٌ"، كان المراد به أنه مذموم في جنسه.^(٢)

(١) انظر: جامع الدروس العربية: مصطفى الغلاييني، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت،

ط ٢٨٨، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، ٨١/١، شرح الرضي على الكافية: ٢٥٤/٤.

(٢) شرح المفصل لابن يعيش: ٤٠٤/٤.

التعليل بعدم الفائدة

فاشترط الجنس في المخصوص بالمدح له تعلقٌ أكيدٌ بمبدأ الفائدة الذي أرساه نحائنا؛ ذلك لأنَّ المخصوصَ بالمدح إما أن يُعرب مبتدأً وما قبله الخبر فيلزم الجنس هنا ليكون بمنزلة الرابط بين ركني الجملة لأنه من ألفاظ الجنس أو العموم فيستغنى به عن وجود الضمير، وإما أن يعرب خبر مبتدأ محذوف فيكون بمنزلة التفسير للفاعل، ويشترط في التفسير أن يكون من جنس المفسر.

وهناك علامة وضعها النحاة لضبط كون المخصوص من جنس الفاعل

وهي صحة وقوعه خبراً عن الفاعل، وهذا أيضاً له علاقة وطيدة بالفائدة التي تنعدم - في رأيي - إن لم يصلح للإخبار عنه، فمثلاً لو قلنا: نعم الرجل زيد، فالفاعل وهو الرجل يصلح للإخبار به عن زيد، فنقول: زيد الرجل، أما إذا قلنا: نعم الرجل الفرس، فلا نستطيع أن نقول: الرجل الفرس، فهذا ليس فيه فائدة إلا بالتأويل واللجوء إلى المجاز، ولذا لجأ النحاة للتأويل عند عدم الصلاحية، ومثال ذلك: {سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ}، أي: مَثَلُ الْقَوْمِ، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه، وذلك أن "سَاءَ" هنا بمعنى "بئس"، وفيها ضميرٌ فسره "مثلاً"، فيلزم أن يكون المخصوص بالذم من الأمثال، وليس القوم بمَثَلٍ، فوجب أن يكون هناك مضاف محذوف. والتقدير: ساء مثلاً مَثَلُ الْقَوْمِ، فيكون المخصوص من جنس المرفوع. (١)

رابعاً : التعليل بعدم الفائدة في المنصوبات:

رُفِضَ عَدَدٌ مِنَ التَّرَاكِيْبِ عَلَى مَسْتَوَى الْمَنْصُوبَاتِ فِي النُّحُو الْعَرَبِيَّةِ لِعَدَمِ الْفَائِدَةِ وَمِنْهَا:

لا يجوز حذف أحد مفعولي ظننت بلا دليل، لعدم الفائدة:

يفرق النحاة بين نوعين من الحذف، أحدهما: الحذف لدليل ويسمى اختصاراً، والآخر - وهو المقصود هنا - الحذف بلا دليل ويسمى اقتصاراً،

(١) السابق: ٤/٤٠٤.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

ويبدو من كلام النحاة أنّ مسألة حذف مفعول واحد من مفعولي ظننت وأخواتها متفق عليها بينهم لكن مع وجود الدليل، لكن عند عدم الدليل فلا تجوز، وعُلِّل هذا المنع بعدم الفائدة؛ لأن المفعولين أصلهما المبتدأ والخبر، فلا يجوز أن نقنصر على أحدهما دون الآخر.^(١)

لا يجوز حذف مفعولي ظننت وعلمت، ولا الأفعال التي بمعنى صيرّ دون

قرينة أو دليل لعدم الفائدة:

أمّا مسألة حذف المفعولين مع الإقتصار على الفعل والفاعل ففيها خلاف بين المنع والجواز التفصيل بينهما نقله ابن يعيش في شرح المفصل، ونقله الشاطبي في المقاصد وغيرهما، لكن التعليل بعدم الفائدة أساس في المنع، يقول ابن يعيش: "وأما حذفهما لغير دليل كإقتصارك على أظن أو أعلم من (أظن أو أعلم زيدا مُنْطَلَقًا) دون قرينة ففيه مذاهب، أحدها المنع مُطْلَقًا وَعَلَيْهِ الْأَخْفَشُ والجرمي ونسبه ابن مالك لسيبويه وللمحققين كابن طاهر وابن خروف والشلوبين لعدم الفائدة؛ إذ لا يخلو الإنسان من ظن ما ولا علم ما فأشبهه قولك: النار حارة...."^(٢).

وهذا الرأي وافقه ابن مالك واستدل له الشاطبي بقوله: "والدليل على ما ذهب إليه الناظم أنّ القائل: ظننت، ولا يخلو أن يكون قصده الإخبار بمجرد وقوع الفعل فقط، أو الإخبار به وبما وقع من الجمل، فإن كان القصد الأول فلا يصح؛ إذ المخبر بأنه وقع منه ظنّ أو علم بمنزلة المخبر بأنّ النار حارة في عدم الفائدة؛ إذ لا يخلو إنسان من ظنّ ما أو علم ما، كما لا يخلو إنسان ما من قيام ما، والعرب لا تتكلم بما لا فائدة فيه: وإن كان القصد الثاني فقد تنزل الظن من الجملة منزلة قولك: في ظني، فكما لا يجوز لمن قال: زيد منطلق في ظني،

(١) انظر: شرح المفصل لابن يعيش ٢٩٩/٤.

(٢) همع الهوامع للسيوطي: ٥٤٩/١.

التعليل بعدم الفائدة

أن يقتصر على: في ظني، كذلك لا يجوز لمن قال: ظننتُ زيدًا منطلقًا أن يقتصر على ظننت؛ لأن ذلك نقضُ الغرض. (١)

وتبدو وجاهة ما ذكره الشاطبي في استدلاله على رأي ابن مالك ومن منع الحذف، ومحاولته سبّر قصد المتكلم أو الغرض التواصلي المراد، وكأن الشاطبي دخل إلى قلب المتكلم ويحاول استخراج ما يقصد من كلامه، فهو إما أن يكون قاصدا مجرد وقوع الظن وهذا في التواصل غير جائز - في رأيهم - لأنه لم يفد المخاطب شيئا كمن يخبر بأن النار حارة، والتلج بارد، والسماء فوقنا... إلخ، وقد يحتمل كلامه الإخبار بالفعل وبما وقع معه من الجمل، وهنا ينتقض الغرض لأنه لم يقدم للمخاطب الفائدة من الكلام، أو على حد قول ابن يعيش: "لقد ما عقدت عليه حديثك"، أو قول غيره: "إذا كنت تخبر، فإن الناطق بما لا فائدة فيه ليس بمخبر". (٢)

وما ينطبق على ظن، وعلم، ينطبق على الأفعال التي بمعنى التصيير نحو: جعل، وهب، ورد، وترك، إذ كل إنسان لا يخلو من تصيير شيء شيئا في الأغلب، فلا فائدة في ذكر الفعل وحده. (٣)

لا يستثنى من النكرة في الإيجاب لعدم الفائدة:

أسلوب الاستثناء من الأساليب التي يحتاج إليها المتكلم في حياته اليومية، ولذا فلا بد من تحقق الفائدة من هذا الأسلوب، وذلك عن طريق الضوابط التي أقرها النحاة في المستثنى منه والمستثنى، ومن هذه الضوابط في المستثنى منه، أنه لا يستثنى من النكرة في الإيجاب لعدم الفائدة، فلما يُقال: جاء قوم إلبا رجلا،

(١) شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٧٣/٢، وانظر: تمهيد القواعد لناظر الجيش: ١٤٥٥/٣، والتذييل والتكميل: ١٠/٦.

(٢) انظر شرح المفصل لابن يعيش: ٣٢٥/٤، وانظر: شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٧٥/٢، وتمهيد القواعد لناظر الجيش: ١٤٥٧/٣، والتذييل والتكميل: ١٠/٦.

(٣) شرح الرضي على الكافية: ١٧٢/٤.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

وَلَا قَامَ رَجَالٌ إِلَّا زِيدًا؛ لَأَنَّ هَذَا لَا فَائِدَةَ فِي اسْتِثْنَائِهِ، فَإِنَّ نَعْتَهُ أَوْ خَصَصْتَهُ جَازٌ، وَهَذَا امْتِنَاعُهُ مِنْ جِهَةِ الْفَائِدَةِ، فَمَتَى وَقَعَتِ الْفَائِدَةُ جَازٌ، فَلَوْ قُلْنَا: قَامَ رَجَالٌ كَانُوا فِي دَارِكٍ إِلَّا رَجُلًا، تَحَقَّقَتِ الْفَائِدَةُ وَذَلِكَ عَكْسَ النَّفْيِ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ يَكْسِبُ التَّرْكِيبَ عَمُومًا فَيَصِحُّ مَعَهُ الْإِسْتِثْنَاءُ، نَحْوُ: مَا جَاءَنِي أَحَدٌ إِلَّا رَجُلًا أَوْ إِلَّا زِيدًا.^(١)

نلاحظ في الأمثلة السابقة أن الجانب الإعلامي فيها أو الإفادي التواصلية غير موجود، وهو الذي يهتم المخاطب، وذلك راجع لأصل الوضع الذي جاء عليه المستثنى منه، فكلمة "قوم"، وكلمة "رجال" نكرة تشمل الجنس ولا يمكن للمخاطب تحديد المقصود منهم بالضبط، بل لا يعقل أصلاً مجيء جنس الرجال كلهم إلا رجلاً، لكن مع التخصيص فإن الكلام يقبل عقلياً، كذلك نلاحظ أن أحد الشواهد المصنوعة السابقة جاء فيها المستثنى منه معرفة وهو "زيد" ومع ذلك لم يقبل التركيب لأن الجانب الإفادي متعلق بالمستثنى منه؛ لأن زيدا قد أخرج من الكلام فليس محل عناية من المخاطب. والذي يؤكد هذا الفهم أنه مع النفي وتكثير المستثنى منه كما بالحالة الأولى تماماً يصح التركيب سواء أكان المستثنى نكرة أو معرفة؛ لأن المخاطب في هذه المرة مهتم بالمستثنى وليس بالمستثنى منه.

لَا تَسْتَثْنِي النُّكْرَةَ الَّتِي لَمْ تَخْصُصْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ لِعَدَمِ الْفَائِدَةِ:

ومن ضوابط المستثنى أنه لا يُسْتَثْنَى مِنَ الْمَعْرِفَةِ النُّكْرَةَ الَّتِي لَمْ تَخْصُصْ نَحْوُ: قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا رَجُلًا، فَإِنَّ تَخْصُصَ جَازٍ، نَحْوُ: قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا رَجُلًا مِنْهُمْ، أَوْ إِلَّا رَجُلًا مَرِيضًا، أَوْ إِلَّا رَجُلًا سَوْءًا.^(٢)

إنَّ تَعْلِيلَ رَفْضِ اسْتِثْنَاءِ النُّكْرَةِ الَّتِي لَمْ تَخْصُصْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ يَرْجِعُ إِلَى عَدَمِ تَوْفُرِ الْجَانِبِ الْإِفَادِيِّ الْمَتَّجِدِ فِيهَا؛ لِأَنَّ الْمَخَاطَبَ يَحْتَاجُ إِلَى تَعْيِينِ

(١) انظر السابق: ٢/٢٤٩، ٢٥٠، وشرح تسهيل الفوائد لابن مالك ٢/٢٦٩.

(٢) انظر: همع الهوامع للسيوطي ٢/٢٥٠.

التعليل بعدم الفائدة

للمستثنى أو توقيت له كأن يقول: صمت الأيام إلا يوم الجمعة، وبغير هذا فإنه لا يخلو ذهنه من تصور صيامه في بعض الأيام دون بعض.

لا يجوز: سهلت الخيل إلا البعير لعدم الفائدة:

صنف النحاة الاستثناء إلى متصل ومنقطع، والأول ما كان المستثنى فيه من جنس المستثنى منه، وهذا لا إشكال فيه وتبدو فيه علاقة الجزئية واضحة. أما الثاني: فهو عكس المتصل لأنَّ المستثنى ليس من جنس المستثنى منه، لكن يبدو الإشكال في فهم بعض المعاصرين، حيث إنهم يمثلون له بأمثلة ليس فيها فائدة من ناحية ارتباطها بالواقع والتواصل بين أفراد المجتمع - لا من حيث ارتباطها بالشكل القواعدي الصحيح - فيقولون مثلاً: جاء الطلاب إلا حماراً، وكأنَّ ذكر الطلاب يستدعي هذا الحمار لأنه مرتبط بهم، وقام القوم إلا ثعباناً، لكن الفهم الصحيح للمنقطع هو أن المستثنى وإن لم يكن من جنس المستثنى منه، لكن هناك علاقة أو وجه من الوجوه غير وجه الجنس يربط بينهما وعليه يبقى وجه البعضية أو المناسبة متحققاً ولو بشكل مجازي ولذلك قيل له مستثنى، فإن لم يتناوله بوجه من الوجوه لم يصح استعماله لعدم الفائدة، كقول القائل: سهلت الخيل إلا البعير، ورغت الإبل إلا الفرس، فلو قال: صوّتت الخيل إلا البعير لجاز؛ لأن التصويت يُستحضر بذكره الخيل وغيرها من المصوّتات، فكان ذلك بمنزلة الداخل فيما قبله، أما الصهيل فهو نص قاطع في صوت الخيل وحدها؛ فلا صلة بين المستثنى والمستثنى منه مطلقاً. (1)

فالصهيل صوت للخيل، لكن البعير له صوت يخصه وهو الرغاء أو الهدير، وعليه لو قلت: سهلت الخيل إلا البعير، فهذا لا يفيد؛ لأن البعير ليس له صهيل، ولكي يصح التركيب استعمالياً وواقعياً نأتي بفعل يجمع الإطار العام

(1) شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٢/٢٦٩، تمهيد القواعد لناظر الجيش: ٥/٢١٢٣،

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

للأصوات وهو الفعل (صَوَّتَ) فلو قال القائل: صوتت الخيل إلا البعير، وصوتت الإبل إلا الفرس فهذا جائز؛ لأن التصويت عام يجمع الكل تحت لوائه وليس قاصرا على واحد دون آخر. وفي هذا أعظم دليل على أن النحاة لم يتهاونوا أبداً بشأن المعاني مهما كانت ماهيتها.

لا يجوز: جاء زيد طويلاً، ولا جاء زيد أبيضَ لعدم الفائدة:

الأصل في الحال التنقل وليس الثبات، وهذا التنقل أكسبها تنكيراً أيضاً عند المخاطب، ولو خالفنا ذلك لما كان هناك حاجة إلى ذكر الحال لأنه معلوم، فمثلاً: لا تقول: جاء زيد طويلاً، ولا جاء زيد أبيض، ولا ما أشبه ذلك؛ لأنه بعيد عن الإفادة.^(١) ومن هنا فوقع الحال غير متقلبة على خلاف الأصل، واجتنابه أولى، والمواقع التي جاء فيها الحال ثابتة كأن تؤكد مضمون الجملة أو تدل على خلقة أو تجدد العامل، نجد الفائدة اقتضت ذلك، وفي مواضع معينة لا ينبغي أن نتجاوزها.

خامساً: التعليل بعدم الفائدة في المركب الإضافي:

لا يجوز إضافة الخاص إلى العام ولا الاسم إلى مرادفه، ولا يجوز إضافة

الموصوف إلى الصفة، ولا يجوز الإضافة إلى الأفعال لعدم الفائدة:

الغرض من الإضافة التعريف أو التخصيص، والشيء لا يتعرف بنفسه، ولا يتخصص بها، ولذا يجوز أن يُضافَ العامُ إلى الخاصِّ. كيوم الجمعة، وشهر رمضان. ولا يجوزُ العكسُ، لعدم الفائدة، فلا يقالُ "جمعة اليوم، ورمضان الشهر" ولا يضاف اسم مماثل للمضاف إليه في العموم والخصوص، في الأعيان كـ (ليث) و(أسد)، وفي المعاني نحو (حبس) و(منع)؛ وكذلك المتساويان كالإنسان الناطق لعدم الفائدة^(٢).

(١) شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك: ٢٢٨/١.

(٢) انظر: شرح الرضي على الكافية: ٢٣٨/٢، وانظر: جامع الدروس العربية: ٢١٢/٣.

التعليل بعدم الفائدة

ومنع إضافة الخاص إلى العام راجع إلى عدم توافقه مع الواقع الاستعمالي ولذا فإنه لا يفيد، بل هو من المحال، فيوم الجمعة مركب إضافي إعلامي واقعي، لكن جمعة اليوم ورمضان الشهر، مخالف لما تعارف عليه الناس؛ إذ لا يوجد لكل يوم جمعة بل هي كل أسبوع وهكذا.

أما إضافة الاسم إلى مرادفه فمردها إلى تصور النحاة للإضافة المعنوية وأنها على معنى حرف الجر، وحروف الجر تعبر عن علاقة بين المجرور وبين عنصر آخر من عناصر الجملة ملفوظ أو ملحوظ.. والعلاقات إذ تكون اقترانا ذهنيا بين أمرين تقتضي أن يكون الأمران متغايرين، ومن ثم لا يُقال إن هناك علاقة بين الشيء ونفسه. (١)

وأما إضافة الموصوف إلى الصفة فلا تجوز إلا إذا أفادت الصفة معنى ليس في الموصوف، فصرت كأنك تضيف إلى ذلك المعنى، فإن قيل: فهلا جاز ذلك في جميع النوع حتى يقال: زيد القائم، كما تقول: مسجد الجامع، قلنا: إنما فعلت العرب هذا في الوصف المعرفة اللازم للموصوف لزوم اللقب في الأعلام، وأما الوصف الذي لا يثبت كالقائم والقاعد ونحوه فلا يضاف الموصوف إليه، لعدم الفائدة التي قدمنا ذكرها. (٢)

فهنا يعقد النحاة مقارنة من حيث الإفادة بين "زيد القائم، ومسجد الجامع" فيرفضون الصورة الأولى؛ وذلك راجع إلى أن زيدا القائم وغيره مما على شاكلته نحو القاعد والضاحك، أو صاف غير ثابتة، لذا إذا استخدم في التواصل اللغوي بين الناس فإنه يحقق انقطاعا في الفهم، أما مسجد الجامع وصلاة

(١) ضوابط التوارد، د. تمام حسان، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج٥٨، ١٩٨٦م، ٣١٦.

(٢) نتائج الفكر في النحو للسُّهيلي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١: ١٤١٢ - ١٩٩٢م، ص ٢٩.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

الأولى... إلخ، فهي وإن كانت صفات للموصوف ثابتة إلا أنها جاءت على سبيل التأويل والمخاطب يفهم المراد على حذف الموصوف والتقدير: صلاة الساعة الأولى، يعني من الزوال، ومسجدُ الوقتِ الجامع، أو اليوم الجامع. (١)

أما مسألة عدم جواز الإضافة إلى الأفعال فقد ذكر النحاة أنه لا يجوز أن تقول: غلامٌ يأكلُ، وصاحبٌ يذهبُ، وأنت تريذُ: غلامٌ أكلٍ وصاحبٌ ذهابٍ لأن الإضافة إلى الأفعال ليست بأصل فتستمر؛ والإضافة إلى الأسماء أصلٌ فاستمرت في كل ما يقبل تعريفاً أو تخصيصاً كقولك: غلامٌ زيدٌ وصاحبٌ امرأةٌ (٢)؛ لأن الإضافة ينبغي بها تعريفُ المضاف، وإخراجه من إيهام إلى تخصيص على حسب خصوصِ المضاف إليه في نفسه، والأفعال لا تكون إلا نكراتٍ، ولا يكون شيءٌ منها أخصاً من شيءٍ، فامتعت الإضافة إليها لعدم جدواها (٣).

لو تأملنا منع الإضافة إلى الفعل لوجدنا أنها مبنية على تصورين في رأيي أولهما: أن الإضافة المعنوية تأتي على معنى حروف الجر الثلاثة وهي "من، واللام، وفي، وحرف الجر لا يدخل على الأفعال ولو تقديراً، فلا نقول: غلامٌ في يأكلُ، كما أن معنى هذه الحروف هو الجنس والملك والظرفية وهي معانٍ لا تكون في الأفعال، والثاني: أن وظيفة الإضافة هي التعريف أو التخصيص، والفعل لا يقدم للمضاف تخصيصاً أو تعريفاً لأنه نكرة، ولنا أن نقارن بين غلامٌ زيدٌ، وغلامٌ يأكلُ، حيث نجد أن كلمة (زيد) كلمة معرفة لذلك وضحت وعرفت الغلام حتى صار ملكاً لزيد، أما الفعل يأكلُ فالمعهود فيه أنه نكرة لذلك صارت

(١) نتائج الفكر في النحو للسُّهيلي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١: ١٤١٢ - ١٩٩٢م، ص ٢٩.

(٢) انظر على سبيل المثال: المقاصد الشافية: ٣٠/٤، وشرح المفصل لابن يعيش: ١٦٨/٢.

(٣) شرح المفصل لابن يعيش: ١٨٠/٢.

التعليل بعدم الفائدة

كلمة (غلام) غير مخصصة، والمراد من الإضافة دفع الإبهام الموجود في المضاف إليه، لذا انعدمت الفائدة.

سادساً: التعليل بعدم الفائدة في التوابع:

يأتي دور التوابع مكملًا للجمله، ويصنفها النحاة على أنها فضلات، لكن بعضها كالصفة قد يكون عمدة في الكلام أو بمنزلة العمدة، ولعل هذا سيتضح في مبحث التوجيه النحوي. وكونها فضلة على مستوى التقعيد لا يعني أنها لم تأت لفائدة، بل جاءت لمعنى جديد تطلبه السياق والمقام وقد جهله المخاطب، وإذا لم يتوفر فيها الشروط التي تجعل فائدتها متجددة فإن تركيبها يرفض لأجل ذلك، ومن هنا جاء عدم الجواز الآتي:

لا يجوز النعت بالجمله الطلبية لعدم الفائدة:

لا ينعت بالجمله إلا إذا كانت خبرية؛ لأن معناها محصل، فيمكن أن تخصص المنعوت، ويحصل بها فائدة بخلاف الجمله الطلبية، فإنها لا تدل على معنى محصل، فلا يمكن أن تخصص المنعوت ولا يحصل بها فائدة، فلا يصح النعت بها. فلا يقال: "مررت برجل اضربه، ولا: مررت بعبد بعته، قاصداً لإنشاء البيع" لا الإخبار بذلك؛ لأن الطلب والإنشاء لا خارجي لهما يعرفه المخاطب فيتخصص به المنعوت. (١)

وتبدو تعليقات النحاة التواصلية والتداولية في قولهم: لأن الطلب والإنشاء لا خارجي لهما يعرفه المخاطب فيتخصص به المنعوت، أي أن الضرب لم يقع في الخارج، وهذا يدل على أن وظيفة النعت لها علاقة بالمخاطب الذي ينتظرها لكي يخصص أو يمدح أو يذم الموصوف... إلخ، فلو جاءت إنشائية فإنه بهذا لا يعرف عن هذا الموصوف شيئاً. لذا ذكر النحاة أنه إن وردت عليك جملة من ذلك فالتأويل على حذف القول هو الحل الوحيد.

(١) شرح التصريح على التوضيح: ١١٦/٢.

لا يجوز حذف الصفة إلا بقريئة سياقية أو مقامية لعدم الفائدة:

تحدث ابن جنى في باب شجاعة العربية عن دور القرينة الصوتية كالتطويح والتمطيط في الكلام، والقرينة المقامية كالإشارات الجسمية نحو تقطيب الوجه ونحوه في التعويض عن حذف الصفة، وأن التعويل على هذه القرائن قد أوضح المقصود من الكلام وأفاد المخاطب ما يراد منه، وفي غياب هذه القرائن فإن الفائدة تنعدم فلا يكون الحذف جائزا، ولذا قال: **فأما إن عريت من الدلالة عليها من اللفظ أو من الحال فإن حذفها لا يجوز، ألا تراك لو قلت: وردنا البصرة فاجتزنا بالأبلة على رجل، أو رأينا بستانا، وسكت لم "تقد بذلك" شيئا؛ لأن هذا ونحوه مما لا يعرى منه ذلك المكان، وإنما المتوقع أن تصف من ذكرت أو ما ذكرت، فإن لم تفعل كلفت علم ما "لم تدلل" عليه، وهذا لغو من الحديث وجور في التكليف.**^(١)

نلاحظ هنا أن المتكلم لو قال: وردنا البصرة فرأينا بستانا، دون أن يذكر وصفا لهذا البستان، فإن هذا الكلام معلوم لديه؛ لأن هذا ونحوه مما لا يخلو منه ذلك المكان، وكما يقول الجرجاني: "فإن المعلوم لا يفاد، وإنما توجد الفائدة في غير المعلوم"^(٢) ثم إن النكرة تطلب الصفة طلبا حثيثا حتى تتضح ماهيتها، لذلك يتوقع المخاطب أن تصف له هذا البستان، فإن لم تفعل فإن هذا يعد لغوا من الحديث لأنه لم يرفع جهلا عند المخاطب.

لا يجوز: اختصم الزيدان كلاهما، ولا جاء زيد كله، لعدم الفائدة:

تتجلى دقة اللغة العربية في علاقة ألفاظ التوكيد "كلا وكلتا وكل وجميع" بالفعل الذي يتوارد معها من ناحية، وبالاسم الذي يؤكد من ناحية أخرى، فإذا

(١) الخصائص لابن جنى، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القسم الأدبي،

المكتبة العلمية، ط٤، ١٩٥٢م، ٣٧٠/٢، ٣٧١.

(٢) المقتصد في شرح الإيضاح للجرجاني: ١٧١/١.

التعليل بعدم الفائدة

كان الاسم مما يتجزأ في الذات جاز تأكيده، كذلك الفعل إذا كان ممن يصح وقوع بعضه جاز توكيده؛ ذلك لأن من الأفعال ما لا يتطلب مجيء التوكيد بهذه المؤكدات بعده لأن مجيئها لا يقدم فائدة جديدة، لأن المعنى المعجمي أو الوضعي الذي يدل عليه الفعل يفيد هذه الدلالة، حتى مع عدم وجود لفظ التوكيد، أو لأن الفعل لا يصلح لأن يسند لبعض هذه المؤكدات، ونلاحظ تلك العلاقة في جواز: جاء الزيدان كلاهما، ومنع: اختصم الزيدان كلاهما؛ ذلك لأن المعنى المعجمي للفعل اختصم يدل على أنه واقع لا محالة من اثنين، أو لأن الاختصاص لا يكون إلا بين اثنين، فالتوكيد في مثل هذا لا فائدة له في التواصل، كذلك في منع: جاء زيد كله، وخاطبت زيدا كله، وجواز: رأيت زيدا كله، ورأيت الثوب كله، وجواز: اشتريت العبد كله، فالمنوع من هذه التراكيب سببه عدم الفائدة؛ إذ يستحيل نسبة الفعل إلى جزئه المتصل به دون البعض الآخر. (١)

إذن رفض التراكيب السابقة جاء بناء على أن المعجم يفرق بين أفعال مثل: جاء وخاطب، وبين رأى واشترى؛ لأن تصور الجزئية في فاعل جاء وخاطب مستحيل في الواقع وفي منطق الأمور، أما اشترى ورأى فإنه يقع على ما يقبل التجزئة. لذلك يقول ابن مالك: لو كان العامل صالح الإسناد إلى بعض المؤكدات كنظف ونجس لم يمتنع التوكيد، فصح أن يقال: نظف زيد كله؛ لأنه يقال: نظف بعضه، وحاصله أن المعرفة إما مبعضة بذاتها وإما بالنسبة إلى عاملها. (٢)

والعلاقة السابقة ليست مقصورة على الاسم والفعل اللذين يقبلان التجزئة، وإنما تشمل الظروف، من أجل ذلك لا نستطيع أن نقول مثلاً: المال بين

(١) انظر: شرح التصريح على التوضيح: ١٣٥/٢، همع الهوامع للسيوطي: ١٦٥/٣،

وتمهيد القواعد لناظر الجيش: ٣٢٨٩/٧.

(٢) انظر: شرح تسهيل الفوائد لابن مالك: ٢٩١/٣.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

الرجلين كليهما، لعدم الفائدة؛ إذ لَّا يَحْتَمَلُ فِي ذَلِكَ أَنْ يُرَادَ بِالرَّجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى التَّكْثِيرِ لِدَفْعِهِ وَلِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْعَرَبِ قَطُّ، وَلَا يَحْفَظُ عَنْ عَرَبِي شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الصُّورِ. (١)

لا يجوز توكيد النكرة غير المحدودة اتفاقاً لعدم الفائدة:

إذا كان توكيد النكرة المحدودة مختلفاً فيه بين النحاة، وثبت أنه متى تحققت الفائدة فإن توكيدها جائز (٢)، فإنه لا خلاف في منع توكيد النكرة غير المحدودة؛ إذ لا فائدة في توكيدها، فلا يجوز مثلاً أن نقول: صمت زمنا كله " ولا: "صمتُ دهرًا كلُّه"، ولا: اعتكفت وقتاً كله؛ لأن النكرة غير محدودة، فإن الزمن والدهر والوقت يصلح للقليل والكثير. "ولا نقول: صمت شهراً نفسه، ولا: ورأيت شيئاً نفسه؛ لأن التوكيد ليس من ألفاظ الإحاطة، ولا فائدة في ذلك. (٣)

لو دققنا النظر في أمثلة توكيد النكرة غير المحدودة السابقة لوجدناها سليمة في اللفظ والمعنى الدلالي، لكنها غير سليمة في الاستعمال؛ لأن المخاطب ينتظر المعنى الإفادي فهو الوظيفة الأساسية للكلام، حيث يزيل عنه جهلاً أو شكاً اتصف به المخاطب، فلو قال المتكلم: صمت زمنا كله أو دهرًا... إلخ، فأبي زمن يقصد وأي دهر يعني؟ فتتعدم فائدة مخاطبه، كما أن مثل هذه التراكيب مرفوض عقلياً ومنطقياً.

لا يجوز: صمت الأيام حتى يوماً، لعدم الفائدة:

اشتراط النحويون للعطف بـ"حتى" شرطين وهما: أن يكون ما بعدها بعضاً وما قبلها كلاً لذلك البعض، والشرط الثاني: أن يكون ذلك البعض غاية لما قبله

(١) انظر: همع الهوامع للسيوطي: ١٦٥/٣.

(٢) انظر على سبيل المثال: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي البركات الأنباري، المكتبة العصرية، ط ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ٣٧٢/٢، وشرح

المفصل لابن يعيش (بتصرف): ٢٢٧/٢، وشرح الكافية الشافية لابن مالك: ١١٧٧/٣.

(٣) شرح التصريح على التوضيح: ١٣٩/٢.

التعليل بعدم الفائدة

في الزيادة والنقص أو في الكثرة والقلّة... إلخ. ونص ابن مالك على ذلك في ألفيته، لكن الشاطبي استدرك على ابن مالك بأنه كان يلزمه مع الشرطين السابقين شرطاً ثالثاً وهو "حصول الفائدة" وإن اعتبره شرطاً في التسهيل، حيث قال: "وقيدت الغاية بأن يكون ذكرها مفيداً تنبيهاً على أنك لو قلت: أتيتك الأيام حتى يوماً- لم يجز؛ لأنه لا فائدة فيه. قال: فلو وقت ما بعد (حتى) حسن، وكانت فيه فائدة." (١)

ونلاحظ هنا أن المتكلم لو قال: صمت الأيام حتى يوماً، فإن الفائدة التي ينتظرها المخاطب من الخبر الذي يلقيه إليه المتكلم منعدمة؛ لأن المتكلم يقصد تحديد، وتوقيت الأيام التي صامها، والتحديد بالمجهول لا يفيد كما ذكر النحاة، ثم إن كلمة (يوماً) ليست غاية لما قبلها.

لا يبدل الفعل من الفعل إلا إذا أفاد زيادة بيان لعدم الفائدة:

الفعل يبدل من الفعل إذا أفاد زيادة بيان للأول، فمثلاً لو قال قائل: من يصل إلينا يستعن بنا يُعَنُّ"، فهو هنا أتى بالمبدل منه فعلاً مجملاً، وهو "يصل إلينا" ثم أبدل منه فعلاً مبيناً لمعنى "يصل" وهو "يستعن بنا" فأعطى المثال أن الفعل يبدل من الفعل إذا أفاد زيادة بيان للأول. وعلى ذلك قوله تعالى {.. وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا. يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا} ﴿٦٨، ٦٩﴾ سورة الفرقان. فقوله: {يضاعف له العذاب} بدل من {يلق أثاماً} وهو بيان للقي الأثام. فإن تخلف الشرط لم يسغ لعدم الفائدة، فإنك إذا قلت: من يستعن بنا يصل إلينا يعن، لم يكن في البديل فائدة ولا بيان، فكان ضائعاً، فإذا عكست المسألة صحت لحصول الفائدة بذلك. (٢)

(١) المقاصد الشافية: ٩٨/٥، وانظر: الأصول في النحو: ٤٢٧/١، شرح تسهيل الفوائد لابن

مالك: ٣٥٨/٣.

(٢) المقاصد الشافية: ٢٢٨/٥.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

معنى هذا الكلام أن وظيفة البديل هي بيان المبدل منه الذي جاء مجملاً، أو زيادة البيان فيه، فلو عكسنا وقلنا مثلاً: من يفعل ذلك يضاعف له العذاب يلق أثاماً، لما كان لجملة " يلق أثاماً فائدة" لأن مضاعفة العذاب قد أفادت معناها دون حاجة إليها، ولذا ينبغي أن نبدأ بالمجمل ثم نأتي بعده بالمفصل أو المبين حتى نتحقق الفائدة.

لا يجوز الإبدال من ضميري المتكلم والمخاطب (بدل كل من كل) لعدم

الفائدة:

أجاز أبو الحسن الأخفش إبدال الضمائر بعضها من بعض بما في ذلك ضميرا المتكلم والمخاطب، لكن باقي النحويين منعوا ذلك في ضميري المتكلم والمخاطب وتعللوا بأنه " لا يحسن البديل من كل واحد منهما عند أكثر النحويين، لو قلت: "مررت بك زيد"، أو "مررت بي زيد" أو "بي المسكين...؛ لأن الغرض من البديل البيان، وضمير المخاطب والمتكلم في غاية الوضوح، فلم يحتج إلى بيان، فلم يجز فيهما؛ إذ لا فائدة فيه. وقد أجمعوا على جواز ذلك في بديل الاشتمال، نحو قول الشاعر[من الوافر]:^(١)

ذَرِينِي إِنَّ أَمْرَكَ لَنْ يُطَاعَا ... وَمَا أَلْفَيْتِي حَلْمِي مُضَاعَا

فقوله: "حلمي" بدل من الياء في "ألفيتي"، وهو منصوب من قبيل بدل الاشتمال. وساغ ذلك هنا لأن فيه إيضاحاً؛ إذ كان الثاني مما يشتمل عليه الأول، أو بعضاً منه، وهو المراد بالكلام، ولا تعلم كل واحد منهما إلا ببيان.^(٢) لو قارنا بين: مررت بي زيد، وبين: ألفيتني حلمي مضاعا، لوجدنا أن المبدل منه في التركيبين هو ضمير المتكلم "الياء" لكن هناك فرق كبير بين

(١) شرح المفصل لابن يعيش: ٢/٢٦٩.

(٢) المصدر السابق: ٢/٢٧٠، والبيت المذكور نسبه سيبويه في الكتاب لرجل من بجيلة، انظر: الكتاب ١/١٥٦، وهو في ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق محمد جبار، شركة دار الجمهورية للنشر والطبع، بغداد ١٩٦٥م، ص: ٣٥.

التعليل بعدم الفائدة

البدل نفسه في الجملتين، حيث إن الأولى البدل هو هو المبدل منه لا يزيد ولا ينقص، فلم يقدم أي معنى تواصلية جديد، لكن البدل في الثانية شيء مما يشتمل عليه المبدل منه، ولا يمكن أن نعلمه إلا ببيان، فلو قال الشاعر: ألفتني مضاعا، دون ذكر كلمة "حلمي" لما علمنا أن المقصود هنا هو ضياع الحلم، ومن هنا فلا فائدة في قولي: مررت بك زيدٍ.

* *

المبحث الثاني

عدم الفائدة والتوجيه النحوي

لم يقتصر التعليل بعدم الفائدة على التقعيد النحوي على مستوى الأبواب النحوية بعناصرها المختلفة وضوابطها، ولكنه شمل أيضا التوجيه النحوي، حيث فهم النحاة أن التوجيه النحوي له علاقة بالفائدة التي تعود على المخاطب نتيجة لهذا التوجيه، ومن ثم وجدنا توجيهات نحوية صالحة قواعديا لكنها وفقا للحقول الدلالية أو للرصف اللغوي أو وفقا لمفهومي التوارد والتنافي الذين تحدث عنهم د. تمام حسان وفقا لكل هذا فإن هذا التوجيه يرد لعدم الفائدة، وهنا يظهر دور المعنى المعجمي أيضا في التحليل النحوي.

وربط التوجيه بالفائدة التخاطبية يعد ملمحا توصليا، حيث إنَّ النحاة نظروا إلى نظم الكلام على أنه بمثابة النسيج والتأليف القائم على اعتبار الأجزاء بعضها مع بعض كما فهموا أنه " ليس الغرض بنظم الكلم، أن توالى ألفاظها في النطق، بل أن تناسقت دلالتها وتلاقت معانيها، على الوجه الذي اقتضاه العقل." (١)

ومن هنا فلا بد أن تراعى الفائدة في التوجيه، وعلاقة هذا التوجيه بالواقع الاستعمالي للغة، ولذا يقول د. تمام حسان - رحمه الله - : والذي يبدو لي أن في اللغة من الناحية النحوية حقولا ثلاثة كبرى هي المسميات والأحداث والعلاقات، وفي كل حقل منها إطارات فرعية يترابط بعضها مع بعض بحيث يترابط إطار من حقل المسميات مع إطار من حقل الأحداث بواسطة علاقات

(١) دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني: تحقيق د. عبد الحميد هندلوي، دار الكتب

العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م. ص ٤٢

التعليل بعدم الفائدة

خاصة. فأما من الناحية الحقيقية فإن كل حقل من الأحداث يناسبه حقل من المسميات. (١)

والترابط والتلاؤم بين هذه الحقول الثلاثة له علاقة بالفائدة التي تعود على المخاطب بناء عليه، وإن لم يتحقق هذا التلاؤم فإن النحاة يلجأون إلى التأويل تحقيقاً للفائدة، أو يرفض التوجيه كليةً، ومن شواهد رفض التوجيه النحوي لعدم الفائدة ما يلي:

لا يجوز توجيهه على العطف ولا المعية في قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ لعدم الفائدة.

ذكر النحاة أن العطف في العربية شرطه التطابق الإعرابي بين المعطوف عليه والمعطوف، وهذا معيار شكلي، لكنهم في الوقت نفسه رأوا أن التطابق الإعرابي غير كاف لبيان فكرة العطف دون مراعاة لعلاقة الفعل السابق بهذه الكلمة والتطابق بينهما في قبولها التشارك الدلالي المعجمي مع هذا الفعل؛ لأن حروف العطف بمنزلة تكرار العامل، ومن ثم فلا يمكن لأي فعل أن يتعدى إلى أي معمول من دون أن يعول في ذلك على معناه؛ لأن ذلك سيقود حتماً إلى كلام لا يمكن تصوره لانتفاء تحققه في الوجود (محال استعمالياً)، ولذلك لا بد في المعطوف والمعطوف عليه أن يشتركا في قبولهم الارتباط بالعامل حتى لا يتفكك التركيب ومن ثم تذهب فائدته، ومن هنا يحدد لنا المعجم نوعية الفعل الذي يتوارد مع هذه المفعولات.

وإذا جئنا لنطبق هذا الكلام على عدد كبير من الشواهد الموجودة في نحونا العربي نلاحظ أن نحائنا الأجلاء كانوا على وعي حقيقي بهذا النوع من التنافي، فمثلاً لا يجوز توجيهه نصب الإيمان على أنها مفعول معه في قوله: ﴿وَالَّذِينَ

(١) التضام وقيود التوارد، د. تمام حسان، بحث منشور بمجلة المناهل، المغرب، عدد ٦،

السنة الثالثة، رجب ١٣٩٦هـ - يوليو ١٩٧٦م. ص ١١٠.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

تَبَوَّعُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ ... { ﴿٩﴾ سورة الحشر؛ لعدم الفائدة، كذلك لا يجوز العطف على الفعل السابق، لذا قال النحاة: " وإنما لم يجعل العطف فيهن على الموجود في الكلام لئلا يلزم فيه: كون الإيمان متبوعاً، وإنما يتبوعاً المنزل؛ ولا يجوز أن يكون الإيمان مفعولاً معه؛ لعدم الفائدة في تقييد الأنصار بمصاحبة الإيمان؛ إذ هو أمر معلوم. (١)

ومثل هذا قول الشاعر:

إِذَا مَا الْغَانِيَاتِ بَرَزْنَ يَوْمًا ... وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعِيُونَا

لأن (زَجَّجْنَ) غير صالح للعمل في العيون، فـ (العيون) نصب بفعل مضمرة تقديره: وزين العيون، ولا يجوز نصبه بالعطف لعدم المشاركة في التزجيج لأن التزجيج هو التدقيق الطويل، ولا باعتبار المعية لعدم الفائدة في الإعلام بمصاحبة العيون للحواجب؛ لأنها مصاحبة لها دوماً. (٢)

وهنا أيضا عدم جواز العطف (عطف المفردات) راجع إلى عدم مشاركة العيون للحواجب في عملية التزجيج، وهذا منتف في الواقع الخارجي أو في التواصل؛ لأن العين لا تزجج إنما تكحل (٣)، كذلك لا يصح جعل الواو للمعية

(١) انظر: شرح التصريح على التوضيح: ١٨٨/٢، حاشية الصبان: ١٧٤/٣.

(٢) انظر: معاني النحو د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م، ٢٤٠/٢. والبيت المذكور من قول الراعي النميري، مع خلاف في الرواية وهو على النحو التالي:

وهزّة نسوة في حي صدق يزججن الحواجب والعيونا

انظر: ديوان الراعي النميري، جمع وتحقيق: راينهرت فايبرت، بيروت، ١٤٠١هـ: ١٩٨٠م، ص٢٦٩.

(٣) انظر على سبيل المثال: معاني القرآن للفراء، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط٣، ١/٢٣، والمساعد على تسهيل الفوائد، بهاء الدين بن عقيل، تحقيق: د. محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق - دار المدني، جدة ط١، ١٤٠٥ هـ، ١/٥٤٥.

التعليل بعدم الفائدة

والمصاحبة؛ لأن مصاحبة العيون للحواجب أمر موجود بالفعل لا يحتاج لما يؤكد ومن هنا لا فائدة في التوجيه على المعية، ويبقى التأويل بإضمار فعل مناسب في الدلالة للمنصوب الثاني، ويكون من عطف الجمل وليس المفردات.

لا يجوز توجيه بالرفع في قول النبي: "السكينة رويداً أيها الناس" لعدم

الفائدة.

يقول العكبري: "وفي مُسند أحمد .. فلَمَّا سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - جلبة الناس خلفه قال: "السكينة، رويداً أيها الناس". قال رحمه الله: "الوجه: أن تنصب" السكينة "على الإغراء. الزموا السكينة كقوله: {عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ}. ولَا يجوز الرفع؛ لَأَنَّهُ يصير خبراً وَعند ذَلِكَ لَا يحسن أَنْ يَقُولَ: "رويداً أيها الناس" لَأَنَّهُ لَا فائدة فِيهِ أَيضاً". (1)

ذكر العكبري هذا الحديث ووجه إعراب "السكينة" على أنها مفعول به منصوب على الإغراء وعامله محذوف، ويستدل بالسياق اللغوي على هذا التوجيه؛ لأنها لو رفعت لصارت خبراً وكانت الفائدة المرجوة من الكلام قد تحققت ولم يعد هناك داع لمجيء قوله: "رويداً أيها الناس" لعدم الفائدة، وتحقق الفائدة حصل من خلال تقدير مبتدأ محذوف وتكون السكينة خبراً له، وعلى هذا تكون الجملة اسمية، وتقدير الرفع (هذه السكينة) يفيد الثبات وتحقق الوجود، لذا لا يفيد قوله: رويداً أيها الناس، معنى جديداً للجملة. وتوجيه النصب - في رأيي - أليق مقامياً، فجلبة الناس خلف النبي وتراحمهم عليه معناه أن السكينة ليست متحققة من قبلهم فيستدعي هذا أن يقول لهم بالأمر: "الزموا السكينة"، ثم أمرهم بالتمهل بقوله: "رويداً"، كما أن هناك قرينة صوتية وإن لم يشر إليها

(1) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي للعكبري: تحقيق د. عبد الحميد هندراوي،

مؤسسة المختار للنشر والتوزيع - القاهرة، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ص ٢٢.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

العكبري، وهي أننا لا نستطيع أن نقول: "السكينة رويدا أيها الناس" دفعة واحدة وبنبرة واحدة، وإنما نقف على السكينة، ثم نقول: رويدا.

لا يجوز الجمع في التوجيه بين الخبر والصفة إلا إذا صلح كل منهما أن يكون خبرا على الانفراد لعدم الفائدة.

توجد علاقة شبه بين الخبر والصفة فهما من واد واحد، حتى إن من النحاة من يزاوج بينهما في التوجيه النحوي في كثير من الحالات، لكن ينبغي على المعرب أن يراعي أوجه الاختلاف أيضا، كما يراعي الفائدة التي تُجنى من الكلام، ولذا جعل ابن هشام الجهة التاسعة التي يدخل منها الوهم على المعرب "ألا يتأمل عند وجود المشتبهات وكذلك أمثلة.... الثاني نحو: زيد كاتب شاعر، فإن الثاني خبر أو صفة للخبر، ونحو: زيد رجل صالح، فإن الثاني صفة لآ غير؛ لأن الأول لا يكون خبرا على انفراده لعدم الفائدة، ومثلها: زيد عالم يفعل الخير، وزيد رجل يفعل الخير. (1)

وبهذا يتضح أن هناك فرقا كبيرا بين قولنا: زيد كاتب شاعر وبين قولنا: زيد رجل صالح، فإن كلمة (شاعر) خبر ثان أو صفة للخبر، حيث إننا نستطيع أن نقول: زيد شاعر، وزيد كاتب، أما الجملة الثانية: فلا يجوز في (صالح) إلا كونها صفة؛ لأن كلمة (رجل) لا تتوارد اتصاليا مع كلمة (رجل) وإن أفادت معنى يحسن السكوت عليه لكنه لم يفد المخاطب شيئا؛ لأن ذلك معلوم عنده، وما هو معلوم لا يجوز الإخبار به عنه. وهذا المعنى الدقيق الذي ذكره ابن هشام ينطبق أيضا على قوله تعالى: {كُونُوا قِرَدَةً خَاسِيْنَ} [البقرة: ٦٥] ، لكون

(1) انظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك، محمد

علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط ٦، ١٩٨٥م، ص ٧٨١.

التعليل بعدم الفائدة

(خاسئين) خبراً ثانياً؛ لأن جمع المذكر السالم لا يكون صفة لما لا يعقل. هكذا منع النحاة وجه الصفة هنا لأنه لا يتصل مع العقلاء.^(١)

لكن ابن جنى في (الخصائص) ألمح إلى جانب تداولي واتصالي آخر عند توجيهه للآية، يقول: "ينبغي أن يكون "خاسئين" خبراً آخر لـ"كونوا"، والأول "قردة"، فهو كقولك: هذا حلو حامض وإن جعلته وصفاً لـ"قردة" صغر معناه، ألا ترى أن القرد لذله وصغاره خاسئ أبداً، فيكون إذا صفة غير مفيدة، وإذا جعلت "خاسئين" خبراً ثانياً حسن وأفاد حتى كأنه قال: كونوا قردة وكونوا خاسئين، ألا ترى أن ليس لأحد الاسمين من الاختصاص بالخيرية إلا ما لصاحبه، وليس كذلك الصفة بعد الموصوف، إنما اختصاص العامل بالموصوف، ثم الصفة من بعد تابعة له.^(٢)

ويظهر مراعاة الجوانب التداولية والاتصالية في التوجيه النحوي السابق، حيث إن الاستعمال يجيز أن نقول: كونوا قردة، كما يجيز أن نقول: كونوا خاسئين، لكن إذا كان القرد خاسئاً أبداً فلا فائدة متجددة في وصفه بهذا، ويتعين وجه الخبر.

لا يجوز توجيهه (أنزلناه) من قوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقٌ الَّذِي

بَيْنَ يَدَيْهِ...﴾ ﴿٩٢﴾ سورة الأنعام، على الخبر الثاني لعدم الفائدة.

ذكر النحاة أنه: «لا يجوز أن يكون (أنزلناه) خبراً بعد خبر؛ لأن المعنى على الإخبار أن المشار إليه كتاب منزل من عند الله لا على الإخبار عن اسم الإشارة بخبرين: أحدهما: أنه كتاب. والثاني: أنه منزل من عند الله؛ لأنهم قد علموا أنه كتاب فلا فائدة بالإخبار بذلك.^(٣)

(١) حاشية الصبان: ٣٢٥/١.

(٢) الخصائص لابن جنى: ١٦٠/٢، ١٦١.

(٣) تمهيد القواعد لناظر الجيش: ٣٣٦١/٧.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

يعتمد النحاة في توجيه الآية على معيار التواصل الذي قصدته الآية القرآنية، هذا المعيار يدور حول تساؤل مفاده: هل المراد أن يخبر عن اسم الإشارة (هذا) بخبرين هما: بأنه: (كتاب)، وأنه (أنزل من عند الله)، أم أن المراد هو وصف هذا الكتاب، ويعتمد على مبدأ الفائدة التي تعود بناء على الرأي الأول وهي معروفة لدى المخاطب بأن المتحدث عنه كتاب، ويرجح الأول، وفي هذا دليل على أن مراعاة الفائدة التي تنتج عن التوجيه النحوي لها دور في استبعاد ما لم يحقق تواصلا بين المتكلم والمخاطب حتى وإن كان له معنى يحسن السكوت عليه.

لا يجوز توجيه "لا يسمعون" من قوله: "وحفظا من كل شيطان مارد لا يسمعون" (٧، ٨) سورة الصافات على الصفة أو الحال لعدم الفائدة:

إن المتأمل في القرآن الكريم يجد أن كل كلمة قد وضعت في المكان المناسب لها، ولا يمكن استبدالها بغيرها، ولا حذفها، كما أن الفائدة مرتبطة بذلك التتابع العجيب في آيات الذكر الحكيم، لذا فإن من يتصدى للتوجيه النحوي لا سيما في القرآن ينبغي أن يراعي القصد، والفائدة التي سيق الكلام لأجلها، وألا يسرف في توجيه بناء على ما تحتمله اللغة، إلا إذا كان السياق يتطلب أكثر من وجه مقبول عرفا واستعمالا فضلا عن قبوله لغويا.

ولقد اختلف أرباب التفسير في هذه الآية، حيث جعل العكبري (لا يسمعون) في موضع الصفة، أو نصب على الحال، أو مستأنفة، وخطأه أكثر المفسرين. أما كونها صفة؛ لأن حفظ السماوات لأجل أن الشياطين يطلعون عليها، ويسمعون أخبارها، ويطلعون الكواهن، فإذا كانوا غير سامعين فلا فائدة في حفظ السماوات منهم. وكذا في كونها حالا في المعنى، لكونها من واد واحد. فهي مستأنفة أخبر بها عن حال المسترقين لا صفة لكل شيطان، إذ لا معنى للحفظ من شيطان لا يسمع، كما لا يجوز إعرابها حالا لأن الذي يقدر وجود معنى الحال هو صاحبها كالمروور به في قولك: مررت برجل معه صقر

التعليل بعدم الفائدة

صائداً بهِ غداً؛ أي مُقدِّراً حالَ المُرُورِ بهِ أن يصيد بهِ غداً، وَالشَّيَاطِينَ لَأ يَقْدِرُونَ عَدَمَ السَّمَاعِ وَلَأ يَرِيدُونَهُ. (١)

فهنا نجد الفائدة مرتبطة باستقامة الكلام معنوياً، فلو أعربنا " لا يَسْمَعُونَ " على أنها صفة، فكيف يستقيم ما قبلها: وحفظاً من كل شيطانٍ، فإذا كان الشيطان لا يسمع فلماذا يكون الحفظ أصلاً، كذلك معنى الحال، فإن الشياطين هم من خلق الله ليس لهم القدرة ولا الإرادة إلا بإذن الله.

لا يجوز توجيه نصب " مسخرات " من قوله: {وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ} ﴿١٢﴾ سورة النحل، على أنها حال من (سخر) لعدم الفائدة.

يقول ابن الحاجب: " قوله تعالى في النحل: {والنجوم مسخرات}: لا يجوز أن ينتصب على الحال من معمول (سخر) لأنه لا يجوز أن يقال: ضربته مضروباً كما لا يقال: قمت قائماً، على أنه حال؛ لأنه مفهوم من قوله: قمت، فلا فائدة في قوله: قائماً. وكذلك ضربته مضروباً. ولذلك اتفق على تأويل قولهم: قمت قائماً؛ في أنه في معنى قمت قياماً. فكذاك قوله: {مسخرات}، بعد قوله: {سخر}، لا يحسن فيه الحال لذلك... والأحسن أن يكون منصوباً حالاً بفعل مضمر واقعاً على قوله: {والشمس والقمر}، تقديره: وخلق الشمس والقمر مسخرات. أو مفعولاً ثانياً، بمعنى: وجعلها مسخرة. أو يقدر الفعل بعد قوله: والنجوم، أو قبله على التأويلين، كأنه خلقها أو جعلها مسخرات. وحسن تقديره لما في (سخر) من الدلالة عليه. ومما يوضح ما ذكرناه قراءة من قرأ: (والشمس والقمر) وما بعده

(١) انظر: التبيان في إعراب القرآن للعكبري: تحقيق: علي محمد البجاوي، مكتبة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د:ت، ١٠٨٨/٢، وشرح قواعد الإعراب لابن هشام: محمد بن مصطفى القوجوي، تحقيق: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، ص٣٨، وانظر: مغني اللبيب: ص٥٠١، ٥٠٢.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

بالرفع، وقراءة من قرأ: (والنجوم مسخرات) بالرفع خاصة، والله أعلم بالصواب.^(١)

فهنا - إن وجَّهنا التركيب على الحال وفقا لرأي ابن الحاجب - لا بد من تقدير فعل مضمّر تقديره "وخلق الشمس والقمر والنجوم مسخرات" حتى لا يكون التركيب: سخر الشمس والقمر مسخرات، لعدم الفائدة في هذا لأنه مستفاد من الفعل (سخر) السابق، ويمتنع أن يكون الحال مشتقا من مادة الحدث الذي لايسه، حيث إنه لا يفيد إلا المعنى الذي أثبتته الفعل نفسه. وكأن ابن الحاجب يريد أن يلمح إلى قلة ورود الحال المؤكدة في اللفظ والمعنى في لغة العرب والقرآن، وأن هذا غير مقيس، وهذا ما ذكره الشاطبي حين قال: "وهذا الضرب قليل بخلاف الموافقة في المعنى فقط، فإن ذلك كثير؛ لأن العرب تتحاشى في أكثر كلامها عن التكرار اللفظي..."^(٢).

ويبدو أيضا أننا إن وجَّهنا التركيب على المفعول الثاني فإننا نقدر فعلا هو "جعلها أو خلقها حتى يصلح جعل مسخرات مفعولا ثانيا له، ويدل عليه سخر الذي فيه معنى الخلق والجعل.

لا يجوز توجيه (ما التعجيبة) على أنها اسم موصول في محل رفع مبتدأ، والخبر محذوف تقديره (شيء) لعدم الفائدة:

مذهب سيبويه والخليل فيها أنها اسم تامّ غير موصول، ولا موصوف، وتقديرها: بشيء، والمعنى فيها "شيء حسن زيدا"، أي: جعله حسنا، وهي في موضع مرفوع بالابتداء... وإنما جازَ الابتداء بهذه النكرة لأن الغرض منه التعجب لا الخبر المحض.^(٣)، لكن الأخفش يرى أنها اسم موصول بمعنى

(١) أمالي ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م، ٢٠٢/١.

(٢) المقاصد الشافية: ٤٨٧/٣.

(٣) شرح المفصل لابن يعيش: ٤٢١/٤.

التعليل بعدم الفائدة

"الذي"، وما بعدها من قولك: "أحسن زيدًا" الصلة، والخبر محذوف، وتقديره: الذي أحسن زيدًا شيء، وعليه جماعة من الكوفيين.

وردَّ النحاة مذهب الأخفش ومن وافقه بأمر متعددة وما يهمننا منها: أنهم يقدرون المحذوف (بشيء)، والخبر ينبغي أن يكون فيه زيادة فائدة، وهذا لا فائدة فيه؛ لأنه معلوم أن الحُسْن ونحوه إنما يكون بشيء أوجبَّه، فقد أضمر ما هو معلوم، فلم يكن فيه فائدة^(١).

ونلاحظ هنا أن رد التوجيه بعدم الفائدة مبني على معايير التواصل اللغوي، والتداول المقررة وفقًا لاستعمال العرب لتركيب التعجب، فتقدير "ما" على أنها موصولة والموصول من المبهمات وقد وضحت بصلتها يناقض القصد الذي أراده العرب من تركيب التعجب، ثم إنَّ هذا التوجيه يستدعي أن يكون هناك خبر لاسم الموصول، وتقديره (بشيء) لا يقدم جديدًا لأن المخاطب يعلم تمام العلم أن الحسن ونحوه يكون (بشيء) أوجبَّه.

لا يجوز توجيه قراءة (وَكذلك نُجِّي المؤمنِينَ) ﴿٨٨﴾ سورة الأنبياء، على

إضمار المصدر لعدم الفائدة:

اختلف النحاة في هذه الآية اختلافًا واسعًا، وذلك للإشكال الظاهر فيها، حيث كان ينبغي وفقًا للقواعد أن يقول: نُجِّي المؤمنون، ووصل الأمر ببعض النحاة إلى تلحين القراءة، يقول: "فأما ما روي عن عاصم بنون واحدة فلحن لا وجه له؛ لأن ما لا يُسمى فاعله لا يكون بغير فاعل. وقد قال بعضهم: نُجِّي النجاء المؤمنين. وهذا خطأ بإجماع النحويين كلهم، لا يجوز: ضُرب زيدًا -، تريد: ضرب الضرب زيدًا، لأنك إذا قلت: ضرب زيد، فقد علم أنه الذي ضُربَه ضُربًا، فلا فائدة في إضماره وإقامته مع الفاعل. (٢)

(١) شرح المفصل لابن يعيش: ٤/٤٢١.

(٢) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ط ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، ٣/٤٠٣.

د ٠ أيمن فتحي عبد السلام زين

فعدم الفائدة سبب في رفض توجيه الآية على إضمار المصدر، لأن الفعل قد دل عليه، فلا يجوز: ضُربَ زيداً، على إرادة الضرب؛ لأنه لا فائدة متجددة فيه.

لا يجوز توجيه الجار والمجرور على الحالية في قوله: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ) لعدم الفائدة:

يقول العكبري: "وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (فِي الْأَرْضِ) حَالًا مِنَ الضَّمِيرِ فِي (تُفْسِدُوا) ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُفِيدُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا هُوَ ظَرْفٌ مُتَعَلِّقٌ بِـ (تُفْسِدُوا) (١)." هناك قاعدة مشهورة في النحو تقول: الجمل وأشباه الجمل بعد النكرات

صفات وبعد المعارف أحوال، فالجار والمجرور هنا معرفة وهو ضمير واو الجماعة في (تفسدوا)، فوفقاً لذلك تعرب شبه الجملة حالاً، لكن ما الفائدة من وجه الحال هنا والإفساد لا يكون إلا فيها؟ ثم إن هذا التقدير (لا تفسدوا حال كونكم في الأرض) يستدعي شيئاً آخر، وهو افسدوا في أي مكان آخر وهو محال.

لا يجوز تعلق الجار والمجرور بالكون المطلق في قوله تعالى: {.. كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرِّ بِالْحَرِّ} ﴿١٧٨﴾ سورة البقرة، لعدم الفائدة:

مما يؤكد الاهتمام بالمعنى والفائدة عند التوجيه النحوي أن النحاة جعلوا الكون المقيد خاصاً بتركيب معين، والكون المطلق أيضاً له مكانه، بحيث لو وضع أحدهما مكان الآخر انتفت الفائدة، وقد سبق أن تناولت الكون المطلق في مسألة حذف الخبر بعد لولا، وهذا الكون المطلق لا فائدة فيه في قوله تعالى: (الحر بالحر)، يقول السمين: "قوله: {الحر بالحر} مبتدأ وخبر، والتقدير: الحر مأخوذاً بالحر، أو مقتول بالحر، فنقدّر كوناً خاصاً حذفاً لدلالة الكلام عليه، فإن

(١) التبيان في إعراب القرآن: ٢٨/١.

التعليل بعدم الفائدة

الباء فيه للسبب، ولا يجوز أن تقدّر كوناً مطلقاً؛ إذ لا فائدة فيه لو قلت: الحرُّ كائنٌ بالحر، إلا أن تُقدّر مضافاً، أي: قتلُ الحرِّ كائنٌ بالحر. (١)

فشبه الجملة الجار والمجرور لا بد له من فعل أو شبهه لكي يتعلق به بناء على نظام العمل النحوي في العربية، لكن لا بد من مراعاة الفائدة في التعلق، فهو هنا يقدر تعلقه بكون خاص هو: مأخوذ أو مقتول، ولا يجوز تقديره بكائن لأن الكون المطلق لا فائدة تعود على المخاطب منه عندما نقول: الحر كائن بالحر، كما نلاحظ دور التأويل النحوي في جبر التركيب عند تقدير الكون المطلق عن طريق تقدير مضاف محذوف.

لا يجوز توجيه رفع (كثير) من قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ...﴾ ﴿١٨﴾ سورة الحج على الابتداء لعدم الفائدة: وجه الزمخشري هذه الآية على أكثر من وجه، منها: الرابع: أن يرتفع «كثير» على الابتداء أيضاً، ويكون خبره «من الناس» أي: من الناس الذين هم الناس على الحقيقة، وهم الصالحون والمتقون. وهذا الوجه ضعفه أبو حيان ولم يذكر وجه الضعف فيه، قال السمين الحلبي: أمّا أولهما - يعني الوجه الرابع - فلا شك في ضعفه؛ إذ لا فائدة طائلة في الإخبار بذلك. (٢)

والحقيقة أن الزمخشري أخطأ في توجيه رفع (كثير) على الابتداء وخبره من الناس، ولا فائدة في هذا التوجيه وهو يخالف مقصود الآية وهو أن الله يسجد له من في السماوات ومن في الأرض... وكثير من الناس " فالجار

(١) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط: دار القلم، دمشق، ١٤٠٦هـ، ٢/٢٥٢.

(٢) انظر: تفسير الكشاف للزمخشري، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣ - ١٤٠٧ هـ - ١٤٩/٣، وانظر: البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي: تحقيق: صدقي محمد جمعي، دار الفكر - بيروت، ط: ١٤٢٠ هـ، ٧/٤٩٥، والدر المصون: ٨/٢٤٦.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

والمجورور صفة لكثير وليس خبرا؛ لأن الخبر لا بد أن يفيد جديدا وهذا لا جديد فيه.

لا يجوز تفريغ العامل في المصدر المؤكد منه في قوله تعالى: {...إِنْ نَظُنُّ إِيَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ} ﴿٣٢﴾ سورة الجاثية، لعدم الفائدة:

اختلف النحويون في توجيه هذا التركيب، وسلخوا مسالك ثلاثة في توجيه الآية، أحدها مسلك رصفي - إن صح التعبير - يعتمد على فكرة وضع (إلا) في غير موضعها، حيث ذهب الفارسي إلى أن "إلا" واقعة في غير موقعها، كذلك في قول الشاعر:

وما اغتره الشيب إلا اغترارا

وتقدير الكلام: إن نحن إلا نطن ظنا، وما اغتره اغترارا إلا الشيب، ومرد هذا التوجيه إلى أن الاستثناء المفرغ لا يكون في المفعول المطلق التوكيدي لعدم الفائدة فيه؛ فهذا لو حمل على ظاهره كان فاسداً لأنه معلوم أنه لا يظن غير الظن، ولا يغتر الشيب إلا اغتراراً، فنحن إذا قلنا: ما ضربت إلا زيدا، فإنه يقدر أنني ضربت مع زيد غيره، فيأتي هذا الاستثناء المفرغ ليرفع هذا التقدير، لكن إن قلت: ظننت فإنه لا يقدر فيه غير الظن، ويكون مجيء الظن ثانية لا فائدة فيه، ومن هنا جعل الفارسي (إلا) في غير موضعها حتى تتحقق الفائدة من التركيب. (١)

والمسلك الثاني لم يسلم منتهجوه بما قاله الفارسي، وذكروا أن "هذا لا حجة فيه على أن "إلا" دخلت في غير موضعها لأن ذلك لم يثبت عن العرب، والآية والبيت يتخرجان على حذف الصفة لفهم المعنى، وتبقى "إلا" في موضعها،

(١) انظر على سبيل المثال: مغني اللبيب: ٣٨٨، شرح المفصل: ٤/٣٦٠، التذييل والتكميل:

١٧٤/٨. والبيت المذكور للأعشى: انظر ديوانه: تحقيق د. محمد حسين، مكتبة الآداب

بالجماميز، ١٩٥٠م، ص: ٤٥.

التعليل بعدم الفائدة

وحذف الصفة لفهم المعنى سائغ في كلام العرب، والتقدير: إن نظن إلا ظنا ضعيفاً، وما اعتره الشيب اغتراراً بيناً.^(١)

ولعل ما يوضح وجهة هذا المسلك - في رأيي - أننا لو طبّقنا القرينة الصوتية التي سمّاها ابن جني التطويح أو التطريح عن طريق الضغط الصوتي على (ظنا) لأفادت حذف الصفة كما فعل ابن جني مع "سير عليه ليل" أي طويل، وهنا يكون المعنى: إن نظن إلا ظنا ضعيفاً وهكذا.

وأما المسلك الثالث وتبناه الرضيّ، حيث يفسّر الإشكال الموجود في الآية مُحيلًا على المقام النفسي خارج النص أصلاً^(٢) وهو أن المخاطب توهم أن الظن قد يراد به غير لفظه ولذا أراد أن يرفع هذا الاحتمال المتوهم فأكدّه ثانية، يقول عن حلّ هذا التركيب: "وحلّه أن يقال: إنه محتمل من حيث توهم المخاطب، إذ ربما تقول: ضربت، مثلاً، وقد فعلت غير الضرب مما يجري مجراه، كالتهديد والشروع في مقدمات الضرب، فتقول: ضربت ضرباً لرفع ذلك التوهم، كما أنك إذا قلت: جاءني زيد، جاز أن يتوهم أنه جاءك من يجري مجراه، فقلت: جاءني زيد زيد، لرفع هذا التوهم، فلما كان قولك: ضربت، محتملاً للضرب وغيره من حيث التوهم، صار المستثنى منه في: ما ضربت إلا ضرباً، كالمتمعد الشامل للضرب وغيره من حيث التوهم، فكأنك قلت: ما فعلت شيئاً إلا الضرب.^(٣)

والذي يبدو لي أن الإطار المشترك بين المسالك الثلاثة السابقة هو أن حمل الآية والبيت الشعري على ظاهره دون الولوج إلى عالمه الداخلي مرفوض

(١) التذييل والتكميل: ٢٠٢/٤، وانظر: تمهيد القواعد لناظر الجيش: ١٢٣٤/٣.

(٢) انظر: نحو النص في النحو العربي دراسة في مجموعة من العبارات الشارحة، د.

فيصل إبراهيم صفا، بحث منشور بالمجلة العربية للعلوم الإنسانية، عدد: ٩٢ / ٢٣،

٢٠٠٥م، ص: ٩٨، ٩٩.

(٣) شرح الرضي على الكافية: ١٠٣/٢، ١٠٤.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

تواصلها لعدم الفائدة منه، لكن المختلف هو مسالك التوجيه النحوي للتركيب وهذا دليل على أهمية التأويل في النحو العربي وأنه مرتبط بالتواصل اللغوي.

لا يجوز توجيه نصب كلمة "كذبا" من قوله: {... فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى

اللَّهِ كَذِبًا ..} ﴿١٤٤﴾ سورة الأنعام، على المصدر لعدم الفائدة:

ذكر السمين الحلبي أن كلمة {كذبا}: فيها أربعة أوجه، الثاني منها: أنه مصدر له على المعنى أي: افتري افتراءً، واعترض عليه قائلاً: "وفي هذا نظر؛ لأنَّ المعهود في مثل ذلك إنما هو فيما كان المصدر فيه نوعاً من الفعل نحو: «قعد القرفصاء» أو مرادفاً له كـ«قعدت جلوساً»، أما ما كان المصدر فيه أعم من فعله نحو: افتري كذباً وتقرِّصَ قعوداً، فهذا غيرُ معهود إذ لا فائدة فيه، والكذبُ أعمُّ من الافتراء، وقد تقدم تحقيقه...» (١)

إنَّ الفائدة في النائب عن المصدر تكمن في كونه أخصَّ من فعله بكونه نوعاً منه أو مغايراً في اللفظ بكونه مرادفاً له، ولعل من يقارن بين: قعد القرفصاء وتقرِّص قعوداً يلحظ أن المثال الأول حدَّد النائب عن المصدر بنوع الفعل لأن القعود له أشكال كثيرة والسياق يتطلب نوعاً معيناً، أما الثاني تقرِّص قعوداً فلا فائدة في ذكر المصدر لأن الفعل قد دل على المراد.

لا يجوز توجيه قوله تعالى: {... أَوْ قَالَ أُوحِيَ ..} ﴿٩٣﴾ سورة الأنعام،

على أن يكون القائم مقام الفاعل ضمير المصدر أوحى لعدم الفائدة:

وجَّه النحاة الجار والمجرور «إلى» على أنه في محل رفع لقيامه مقام الفاعل. وجوز أبو البقاء أن يكون القائم مقام الفاعل ضمير المصدر قال: «تقديره: أوحى إليَّ الوحيُّ أو الإيحاء»، والأول أولى؛ لأن فيه فائدة جديدة بخلاف الثاني فإن معنى المصدر مفهوم من الفعل قبله. (٢)

(١) الدر المصون: ٤٠/٥.

(٢) المصدر السابق الجزء والصفحة نفسها.

التعليل بعدم الفائدة

وقد سبق أن ناقشت المسألة في مبحث التقعيد النحوي، وذكرت أنه لا يجوز أن يكون النائب عن الفاعل هو المصدر أو ضمير المصدر لعدم الفائدة لأن الفعل قد دل عليه ولا فائدة متجددة في ذلك.

لا يجوز توجيهه نصب (منكرا وزورا) من قوله: {... وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ۚ} ﴿٢﴾ سورة المجادلة على أنهما نعتان لمصدر محذوف لعدم الفائدة:

إن وظيفة التوجيه النحوي تكمن في حمل الآية على معنى معين بحيث يتضح من هذا الحمل أن كل كلمة قد وضعت في مكانها المناسب، أما أن توجه الآية على تقدير ما يترتب عليه أن يفرض عقد الآية فهذا وإن جاز نحويًا، فإنه لا يجوز في التواصل، فقوله: {مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ وَزُورًا} وجّه على أنهما: نعتان لمصدر محذوف أي: قولاً منكراً، وزوراً أي: كذباً وبُهْتاناً؛ قاله مكي، لكن اعترض عليه السمين الحلبي قائلاً: "وفيه نظر؛ إذ يصيرُ التقدير: ليقولون قولاً منكراً من القول، فيصير قوله: «من القول» لا فائدةً فيه. والأولى أن يُقال: نعتان لمفعول محذوف لفهم المعنى أي: ليقولون شيئاً منكراً من القول، لتفيد الصفة غير ما أفاده الموصوفُ. (١)

فهنا نجد الاتفاق حول الوظيفة النحوية وهي النعت لكن الاختلاف في الموصوف المحذوف هل هو قولاً أم شيئاً، وتقدير الأول يترتب عليه تكرار الجار والمجرور "من القول"، لذا يكون الأولى البعد عن هذا التقدير ويقدر المفعول المفهوم من المعنى وهو شيئاً حتى تفيد صفته غير ما أفاد، وفي هذا

(١) انظر: الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب القيسي: تحقيق: مجموعة باحثين، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، ١١/٧٣٥٠. وانظر: الدر المصون: ١٠/٢٦٣، ٢٦٤.

د ٠ أيمن فتحي عبد السلام زين

دليل على أن العبرة ليست بتقدير أي كلمة يصح معها الإعراب، وإنما العبرة بالتقدير الذي يحقق الفائدة.

لا يجوز حمل قوله: {فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ} ﴿١٥﴾ سورة الحاقة، على

الظاهر لعدم الفائدة:

ذكرت في تمهيد البحث أن فريقاً من النحاة اشترطوا الفائدة المتجددة في الكلام حتى يوصف بأنه كلام مفيد، وإن من يتأمل تركيب "وقعت الواقعة" ويحمله على الظاهر فإنه لا فائدة فيه لأنَّ الفعل قد دلَّ على الفاعل، أو بعبارة أخرى: اتَّحد الفعلُ والفاعلُ في لفظ واحد من غير فائدة، ومن هنا قالوا: "لا بُدَّ فيه من تأويل: وهو أن تكون «الواقعة» صارتَ علماً بالغلبة على القيامة أو الواقعة العظيمة، وإلا فـ «قام القائم» لا يجوز؛ إذ لا فائدة فيه.^(١)، وكأنَّ فهم المعنى بأنَّ الواقعة هي: القيامة، أو الواقعة الموصوفة بالعظيمة هو الذي سوَّغ مجيء الآية على النحو السابق.

لا يجوز جعل (يومئذ) من قوله تعالى: {وَجُودُهُ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ} ﴿٢٢﴾ سورة

القيامة، خبراً لعدم الفائدة:

تعددت توجيهات النحاة لهذه الآية، ومن ضمن الوجوه فيها: "أن يكون «وجود» مبتدأ، و«يومئذ» خبره، قاله أبو البقاء. وهذا غلطٌ محضٌ من حيث المعنى، ومن حيث الصناعة. أمَّا المعنى فلا فائدة في الإخبار عنها بذلك. وأمَّا الصناعة فلأنَّه لا يُخبرُ بالزمانِ عن الجَنَّةِ، وإنَّ وَرَدَ ما ظاهره ذلك تُؤوَّلُ نحو: «الليلة الهلال»^(٢).

يتضح من الكلام السابق فهم النحاة للتوارد بين ألفاظ اللغة والواقع الخارجي، فالمبتدأ الجثة لا يتوارد منطقياً ولا اجتماعياً مع الزمن لأنه ثابت في كل زمن، ولذا فلا فائدة تعود على المخاطب من تقييده به؛ لأنَّ الوجوه شيء

(١) الدر المصون: ٤٦٠/١٠.

(٢) المصدر السابق: ٥٧٥/١٠.

التعليل بعدم الفائدة

حسي ينبني عن علاقة حسية، أما الزمان فلا يمكن أن يحقق ما يطلبه الشيء الحسي من احتياجه للتقييد بغير الزمن.

وعلى الرغم من أنّ الإخبار عن "وجوه" في الآية بالزمن "يومئذ" غير مقبول استعماليا لعدم فائدته، فإننا نجد النحاة يجيزون تراكيب مشابهة لها نحو: الليلة الهلال، واليوم خمر وغدا أمر، فما الذي جعل النحاة يجوزونها مع رفضهم غيرها؟

إن الذي جوّز تركيبا مثل (الليلة الهلال) سواء وردت بالرفع أم بالنصب في كلمة "الليلة" هو ارتباطها بسياق ديني خاص بالمسلمين، وارتباط "اليوم خمر" بسياق خاص بالعرب في جاهليتهم، وتبدو اجتماعية اللغة من خلال هذين الشاهدين والتي مكنتهم من فهم التوارد بينهما على سبيل التأويل، فنستطيع وفقا لهذا السياق أن نقول: الليلة ليلة طلوع الهلال، أو الليلة طلوع الهلال على حذف المضاف؛ لأن المقصود الإخبار عن ظهوره لنا، أي: حدوث الهلال الليلة.

بل إن من النحويين من فهم أن تجويز " الليلة الهلال " لا يقال إلا في وقت محدد من الشهر، وإلا كان هذا التركيب على الرغم من قبوله التأويل السابق غير مفيد نظرا لإحالاته؛ لعدم توافقه مع الواقع الخارجي، يقول ابن الخباز في توجيه اللمع لابن جني: " إن قولهم «الليلة الهلال» لا يقال في الليلة التاسعة والعشرين؛ لأن الشهر لا يكون ثمانية وعشرين، ولا في الليلة الحادية والثلاثين، لأنه لا بد من طلوعه، وإنما يقال في الليلة الثلاثين؛ لأنه يجوز طلوعه وعدم طلوعه، ففي الإخبار به فائدة." (1)، وعلى هذا فتحقيق الإفادة في

(1) توجيه اللمع أحمد بن الحسين بن الخباز، تحقيق: د. فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، ط ٢، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م: ص ١١٣. وانظر: اللباب في علل البناء والإعراب: ١/١٤١. وانظر قريبا من هذا المعنى أيضا: شرح الرضي على الكافية: ١/٢٤٨.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

الإخبار مرتبط بزمن دون زمن حسب علم المخاطب والظروف الخارجية المحيطة بالكلام.

لا يجوز جعل الجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ {٥٧} سورة النور، في محل نصب مفعول ثانٍ لعدم الفائدة:

يقول أبو السعود: "وأما جعلُ (معجزين) مفعولاً أولَ و(في الأرض) مفعولاً ثانياً فبمعزلٍ من المطابقة لمقتضى المقام ضرورةً أن مصبَّ الفائدة هو المفعولُ الثاني ولا فائدة في بيان كونِ المُعْجِزِينَ في الأرضِ. (١)
الفعل (حَسِبَ) من الأفعال التي تنصب مفعولين أصلهما المبتدأ والخبر، فالمفعول الثاني بمثابة الخبر وهو محطُّ الفائدة، فلا بد أن يكون فيه جديد للمخاطب، ولذا فجعل الجار والمجرور "في الأرض" هو المفعول الثاني لا يفيد لأن المعهود عند المخاطب أنهم في الأرض، وإلا يقتضي شيئاً آخر هو من المحال.

لا يجوز جعل (ما) زائدة من قوله تعالى: ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ {٨} سورة الواقعة لعدم الفائدة:

يقول أبو بكر الأنباري: "وقال السجستاني: يجوز أن تجعل (ما) صلة، كأنك قلت: فأصحاب الميمنة أصحاب الميمنة، وهذا خطأ لأنه قد علم أن (أصحاب الميمنة) ضد (أصحاب المشأمة) فليس في هذا فائدة، وكل كلام لا فائدة فيه فهو محال. فإن قال قائل: كيف جاز (والسابقون السابقون) ولم يجر «فأصحاب الميمنة أصحاب الميمنة»؟ قيل له: معنى قوله: (السابقون السابقون) (السابقون) إلى النبي

(١) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٩٢/٦.

التعليل بعدم الفائدة

صلى الله عليه وسلم، هم السابقون إلى الجنة. ولو قلنا: أصحاب اليمين أصحاب اليمين، لم يكن في هذا فائدة.^(١)

فجعل "ما" زائدة وليست استفهاما كما هو الراجح فيها خطأ؛ لأن منطق الأمور يقتضي أن أصحاب الميمنة ليسوا أصحاب المشئمة مثلا، فما فائدة ذكرها مرة ثانية؟ فعلاقة التضاد بين أصحاب الميمنة وأصحاب المشئمة تجعل من ذكر أحدهما نصا عليه دون غيره، ومن هنا لا يفيد الإخبار بالتكرار دون وجود ما.

لكن العجيب عند النحاة - وهذا مما يؤكد عمق التفكير النحوي عندهم - أنهم يحاولون حصر الوجوه المحتملة حتى ولو على سبيل الكناية والمجاز، ويؤكد هذا قول الأنباري: "ومن حمل الآية الأولى على معنى «أصحاب الميمنة الذين يعطون كتبهم بأيمانهم هم أصحاب الميمنة»، أي: هم أصحاب التقدم والثررة وعلو المنزلة، جاز له أن يرفع «الأصحاب» الأولين بالأصحاب الآخرين، والآخرين بالأولين. وتكون (ما) توكيدا لا موضع لها من الإعراب، يقول الرجل من العرب لمخاطبه: اجعلني في يمينك ولا تجعلني في شمالك، أي: اجعلني من أهل التقدم عندك ولا تلحقني تقصيرا وتأخيرا؛ فاليمين كناية عن التقدم، والشمال كناية عن التأخر^(٢)، وبناء على هذا التوسع في الاستعمال باللجوء إلى التأويل توجد الفائدة.

(١) إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل: لأبي بكر الأنباري، تحقيق د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق: ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م، ٢/٩١٩.

(٢) إيضاح الوقف والابتداء: ٢/٩٢٠.

التعليل بعدم الفائدة عند علماء الوقف والابتداء^(١)

لم يقتصر التعليل بعدم الفائدة على كتب النحو وإنما عوّل عليه علماء الوقف والابتداء - ومعظمهم نحاة - في بيان الوقف غير التام في المعنى أو في اللفظ والمعنى معا، حيث إن الوقف ينقسم إلى اختياري واضطراري، فالكلام إما أن يتمّ أو لا يتم، فإن لم يتم كان الوقف عليه اضطراريا وهو المسمّى بالقبيح لا يجوز تعمّد الوقف عليه إلا لضرورة من انقطاع نفس ونحوه لعدم الفائدة، أو لفساد المعنى. وهذه بعض الشواهد على تصور علماء الوقف لعدم الفائدة:

لا يجوز الوقف على "إلا نفسي" من قوله تعالى: {قَالَ رَبِّ إِنِّي لَأَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي}.. ﴿٢٥﴾ سورة المائدة، لعدم الفائدة:

إنّ اللغة قد تُجيز وجها لکن هذا الوجه يتنافى مع القصد والفائدة، ومن هنا ففهم المقصود من هذه الآية له دور كبير في توجيه الوقف والابتداء فيها، فهل المقصود: أن سيدنا موسى لا يملك إلا نفسه، وكذلك أخاه هارون لا يملك إلا نفسه؟ وإذا كان هذا هو المراد فلمَ لم يقل: «لا أملك إلا نفسي وأخي وقومي» لأنه غير مالك لقومه كما أنه غير مالك لأخيه، فلأبي معنى خصّ أخاه بالذكر وهو لا يملكه ولا يملك قومه؟ أم أنّ المقصود هو أنني لا أملك إلا نفسي ولا أملك إلا أخي؟ لأنّ أخاه إذا كان مطيعاً له فهو ملك طاعته. فمن المعروف أن قوم موسى خالفوا عليه إلا هارون. لذا أنكر علماء الوقف الوجه الأول، يقول مكّي بن أبي طالب: "أجاز أبو حاتم الوقف على {إلا نفسي}، قال: لأن المعنى: وأخي لا يملك إلا نفسه، وهذا قول مردود؛ لأن كل إنسان يملك نفسه فلا فائدة في الكلام على هذا، ولو كان موسى لا يملك أخاه، لم يكن في تخصيص ذكره

(١) مصطلح الفائدة من المصطلحات الرائجة عند علماء الوقف، وقد تحدثوا عن الفائدة والزيادة في الفائدة، وتمام الفائدة، وعدم الفائدة كما فعل النحاة في كتبهم أيضا، لكنني في هذا العمل معني بعدم الفائدة، وقد اقتصرنا على بعض الشواهد خشية الإطالة.

التعليل بعدم الفائدة

فائدة، لأنه أيضاً لا يملك قومه، فهم بمنزلة الأخ على هذا القول. وقد أنكر هذا القول المبرد وغيره. (١)، ومن هنا فتوجيه الآية على أن أخي معطوف على نفسي وليست الواو للاستئناف، لعدم الفائدة المترتبة على هذا الوجه.

لا يجوز الوقف على (قلوب وأعين وآذان) من قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ...﴾ {١٧٩} سورة الأعراف لعدم الفائدة:

ذكرت في مبحث التقعيد أن التوابع يأتي دورها مكملًا للجملة لزيادة الفائدة، لكن قد تكون عمدة في الكلام لأن حذفها يذهب بفائدته، وهذه الآية وغيرها خير شاهد على هذا، لذا قال السمين الحلبي: "لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا.... الجملة المنفية في محلِّ النعت لما قبلها، وهذا الوصف يكاد يكون لازماً لو ورد في غير القرآن لأنه لا فائدة بدونه لو قلت: «لزيد قلبٌ وله عينٌ» وسكتَ لم يظهر لذلك كبيرُ فائدة." (٢)

ويمكن أن نمثل بشواهد قرآنية أخرى، نحو: {.. بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَآغُونَ} {٥٣} سورة الذاريات، وقوله: {... بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ} {١٩} سورة يس.. إلخ، فالفائدة تتعلق بوصفهم بالطغيان والإسراف لا بكونهم قوم فقط؛ لأن هذا معروف ولا فائدة فيه.

لا يجوز الوقف على قليلا من قوله تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ {١٧} سورة الذاريات، لعدم الفائدة:

أشار المفسرون وعلماء الوقف إلى أن قوله: ﴿كَانُوا قَلِيلًا﴾: فيه أوجه؛ أحدها: أنَّ الكلامَ تمَّ على «قليلاً»، ولهذا وقَّفَ بعضهم على «قليلاً» ليؤاخي بها قوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ {ص: ٢٤} ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورِ﴾ {سبأ: ١٣}

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية: ١٣٦٩/٣، وانظر: إيضاح الوقف والابتداء: ٢/٦١٥.

(٢) الدر المصون: ٥/٥٢٢.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

ويبتدئ {مَنْ الليل مَا يَهْجَعُونَ} أي: ما يَهْجَعُونَ من الليل، وهذا لا يَطْهر من حيث المعنى ولا من حيث الصناعة: أمَّا الأول فلا بُدَّ أن يَهْجَعُوا ولا يُتَّصَرُّ نَفْيُ هَجوعِهِمْ. وأمَّا الصناعةُ فلأنَّ ما في حيزِ النفي لا يتقدَّم عليه عند البصريين، هذا إن جعلتها نافيةً، وإن جعلتها مصدريةً صار التقديرُ: من الليل هجوعُهُمْ. ولا فائدةٌ فيه لأنَّ غيرَهُم من سائر الناس بهذه المثابة. (١)

إن التوجيه النحوي لا يعتمد على النية الحسنة للموجِّه؛ لأن النية الحسنة قد تذهب بالفائدة الإعلامية للآية، بل وتقلب المدح إلى اللامدح، بمعنى أن الله مدح القلة في القرآن، وليس معنى ذلك أن أفف على كلمة "قليلًا" في الآية لكي أُوَاحي بينها وبين آيات آخر ذكرت في السياق نفسه، وإنما لكل آية سياقها وفائدتها المتعلقة بها، فالوقف على (قليلًا) مرفوض معنى وصناعة؛ لأن (ما) تحتمل أكثر من وجه بناء على طبيعتها في اللغة، فلو جعلتها نافيةً، فتقول: من الليل ما يهجعون، فقد نفيت عنهم الهجوع مطلقًا، وإن جعلتها مصدريةً: فقد أثبت لهم ما لغيرهم مما هو معروف فلا فائدة جديدة فيه.

* *

(١) الدر المصون: ٤٥/١٠، وانظر: إيضاح الوقف والابتداء: ٩٠٥/٢، ٩٠٦، وانظر: القطع والائتناف لأبي جعفر النحاس، تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي: دار عالم الكتب - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م، ص ٦٨٤.

نتائج الدراسة

تبين من خلال البحث ما يلي:

- تعد قرينة التعيين أهم القرائن النحوية التواصلية على الإطلاق حتى إنها ما تركت بابا من أبواب النحو إلا ولها فيه نصيب كبير، وهذه القرينة تعد الوجه الاجتماعي للغة، وهي تتعلق بالمخاطب في جميع الأحوال.
- اتضح من البحث دور المعنى المعجمي في تعليل رفض عدد من التراكيب لعدم الفائدة بناء عليه، وأن حركة المعنى المعجمي في التركيب لها علاقة بما يحتاج إليه من العمَد والفضلات، كما أنه له دور في التوجيه النحوي.
- وتبين أيضا أن الاستعمال له علاقة ببناء التركيب إن على مستوى البنية السطحية، وإن على مستوى البنية العميقة، فما رفض معنى المعية في " زَجَّجَ الحواجب والعيونا " إلا لأنهما في الواقع مصطحبان، وغيرها من الصور التي جاءت على شاكلتها.
- ثبت من خلال البحث أيضا ارتباط الإفادة في بعض التراكيب بفكرة الزمن، فالتركيب قد يكون صحيحا نحويا ومعنويا إلا أنه رفض لأنه لا مجال للتحدث به في هذا الوقت وإنما له وقت محدد، نحو: الليلة الهلال.
- لسنا في حاجة إلى تشقيق المعنى إلى وضعي سكوتي، وإفادي إعلامي وإنما نحن معنيين بتقسيم الكلام وفقا لجهات التخاطب، مع مراعاة دور المخاطب والمخاطب في العملية الكلامية، ومراعاة القرائن المقالية والمقامية في الكلام.
- لا أبالغ إن قلت: إن رفض النحاة للتراكيب أو للتوجيهات النحوية حتى عند متأخري النحاة كان راجعا إلى الفائدة الإعلامية، ولذا لا مجال للخط لدى

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

- المتأخرين كما قال د. الحاج صالح، وإن كانوا تكلموا عن معنى وضعي ومعنى إفادي، لكن عند التحليل غلبوا جانب الفائدة المتجددة.
- أثبت البحث أيضا أن علاقة الإفادة بالتأويل النحوي علاقة وطيدة، حيث إن الدخول إلى عالم التركيب يجعل من تصور عدم إفادته تصورا خاطئا، فالتأويل قد يكون سببا في فهم الفائدة من التركيب، في حين أنه لو حمل على ظاهره لانتفت هذه الفائدة، بدليل رفض الحمل على الظاهر في: إن نظن إلا ظنا، وإذا وقعت الواقعة... إلخ، كذلك ثبت أن الاتكاء على أساليب البلاغة كالكناية والمجاز له دور في عملية جبر التراكيب التي لم تفهم فائدتها.
 - كما أوضح البحث أيضا أن علماء الوقف والابتداء - لا سيما النحويين منهم - أسهموا بدور واضح في رفض عدد من الوقوف لعدم الفائدة، وليست المسألة متعلقة بالنحو وحده بل بالأداء أيضا وعلاقته بالخارج.
 - اقتضاءات اللغة لها علاقة هي الأخرى بشكل التركيب وبحركة عناصره تقديما وتأخيرا، وحذفا وإثباتا، والمعيار المحدد لهذه الحركة هي الفائدة وعدمها.
 - ليس كل ما أجازته اللغة من التوجيهات النحوية يكون جائزا في الاستعمال الخارجي أو بشكل أدق يكون مطابقا له، فالتوجيه مبني على أساس الفائدة وإن لم يُعمَلْ به بعض النحاة من خلال عدم مراعاة الجانب التواصلية والنحوي معا، فأسرفوا في التوجيهات بناء على تحكيم القواعد وحدها، لكن الغالب عند النحويين هو النظر إلى الفائدة التي تجنى من التوجيه، لذا وجدنا رفض عدد من التوجيهات لعدم الفائدة وإن صحَّت قواعديا.
 - إن ربط الضوابط أو الشروط النحوية التي وضعها النحاة بالفائدة وعدمها إلا سيما الفائدة المتجددة - يسهم بشكل فعَّال في تعلُّم النحو العربي، كما يرسخ

التعليل بعدم الفائدة

الجانب الإقناعي عند درسي اللغة تجاه هذه الشروط والضوابط؛ لأن كثيرا من الدارسين يظن أنها من افتراء النحاة على اللغة، وأن اللغة أسهل من هذا بكثير.

- أجلي البحث مدى إلمام النحاة بالجوانب التواصلية في الخطاب ومدى أهمية ما قدموه في بناء تحليل نحوي تواصل حقيقي لا تحليل قواعدي إن صح التعبير.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

د . أيمن فتحي عبد السلام زين

ثبت بالمصادر والمراجع العربية

- ١- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود العمادي:
دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٢- أسرار العربية للأنباري، دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط١، ١٤٢٠هـ -
١٩٩٩م.
- ٣- الأصول في النحو لابن السراج، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة
الرسالة، لبنان - بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- ٤- إعراب ما يشكل من أفاظ الحديث النبوي للعكبري: تحقيق د. عبد الحميد
هنداوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع - القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ -
١٩٩٩م.
- ٥- أمالي ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار
عمار - الأردن، دار الجيل - بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ٦- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي
البركات الأنباري، المكتبة العصرية، ط١ ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- ٧- أوضح المسالك لابن هشام، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت،
د:ت.
- ٨- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عزوجل لأبي بكر الأنباري، تحقيق
د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية
بدمشق: ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.
- ٩- البحر المحيط في التفسير لأبي حيان الأندلسي: تحقيق: صدقي محمد جمعي،
دار الفكر - بيروت، ط١ ١٤٢٠هـ.
- ١٠- البديع في علم العربية لابن الجزري: تحقيق ودراسة: د. فتحي أحمد علي
الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية، ط١،
١٤٢٠هـ.

التعليل بعدم الفائدة

- ١١- التبيان في إعراب القرآن للعكبري، تحقيق: علي محمد الجاوي، مكتبة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د:ت.
- ١٢- التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي، تحقيق د. حسن هنداوي، دار القلم - دمشق (الأجزاء من ١-٥)، ط١، ١٤١٩هـ: ١٩٩٨م، ودار كنوز إشبيلية (الأجزاء من ٦: ١٣)، ط١، ١٤٣٣هـ.
- ١٣- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناظر الجيش، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط١، ١٤٢٨ هـ.
- ١٤- توجيه اللمع أحمد بن الحسين بن الخباز، تحقيق: د. فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، ط٢، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- ١٥- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١ ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.
- ١٦- جامع الدروس العربية، مصطفى الغلاييني، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ط٢٨، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ١٧- حاشية الصبان على شرح الأشموني، محمد بن علي الصبان، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط١ ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٨- الخصائص لابن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، القسم الأدبي، المكتبة العلمية، ١٩٥٢ م.
- ١٩- الخطاب والتخاطب في نظرية الوضع والاستعمال العربية، د. عبد الرحمن الحاج صالح، طبع بالمؤسسة الوطنية للفنون الطبيعية، الجزائر، ٢٠١٢ م.

د. أيمن فتحي عبد السلام زين

- ٢٠- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط: دار القلم، دمشق، ١٤٠٦هـ.
- ٢١- دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني، تحقيق د. عبد الحميد هندراوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م .
- ٢٢- ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس، للأعشى، تحقيق د. محمد حسين، مكتبة الآداب بالجماميز، ١٩٥٠م.
- ٢٣- ديوان الراعي النميري، جمع وتحقيق: راينهت فايرت، بيروت، ١٤٠١هـ: ١٩٨٠م.
- ٢٤- ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق محمد جبار، شركة دار الجمهورية للنشر والطبع، بغداد ١٩٦٥م.
- ٢٥- شرح تسهيل الفوائد لابن مالك، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٢٦- شرح التصريح على التوضيح للشيخ خالد الأزهرى، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط١ ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٧- شرح الرضي على الكافية، تحقيق د. يوسف حسن عمر، ط ١٣٩٥ - ١٩٧٥ م، جامعة قار يونس - ليبيا.
- ٢٨- شرح قواعد الإعراب لابن هشام : محمد بن مصطفى القوجوي، تحقيق: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٢٩- شرح الكافية الشافية لابن مالك، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.
- ٣٠- شرح كتاب سيبويه لأبي سعيد السيرافي، تحقيق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ٢٠٠٨م.

التعليق بعدم الفائدة

- ٣١- شرح المفصل لابن يعيش، تحقيق إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٣٢- شرح ابن الناظم على الألفية: بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين محمد بن مالك، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠ هـ: ٢٠٠٠ م.
- ٣٣- صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢ هـ.
- ٣٤- الصورة والصورورة، د. نهاد الموسى، ط١، عمان، دار الشروق، ٢٠٠٣ م.
- ٣٥- علل النحو لابن الوراق: تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد - الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٣٦- القطع والائتلاف لأبي جعفر النحاس، تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي: دار عالم الكتب- المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٢ م.
- ٣٧- الكتاب لسيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٣٨- الكشاف للزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧ هـ.
- ٣٩- اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري، تحقيق د. عبد الإله النبهان، دار الفكر - دمشق، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٤٠- اللغة العربية معناها ومبناها، د. تمام حسان، عالم الكتب، ط٥ ١٤٢٧ هـ- ٢٠٠٦ م.
- ٤١- المرتجل في شرح الجمل لابن الخشاب، تحقيق ودراسة: علي حيدر، دمشق، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م.

د. أيمن فتحي عبد السلام زين

- ٤٢-المساعد على تسهيل الفوائد لبهاء الدين بن عقيل، تحقيق: د. محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، دار المدني، جدة ط١، ١٤٠٥هـ.
- ٤٣-معاني القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٤٤-معاني القرآن للفراء، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، ط١.
- ٤٥-معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٤٦-مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط٦، ١٩٨٥ م.
- ٤٧-المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (شرح ألفية ابن مالك) للشاطبي، مجموعة من المحققين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م.
- ٤٨-المقتصد في شرح الإيضاح للجرجاني، تحقيق د. كاظم بحر المرجان، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، العراق، دار الرشيد، ١٩٨٢ م.
- ٤٩-المقتضب للمبرد، تحقيق، محمد عبد الخالق عزيمة، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٥هـ: ١٩٩٤م.
- ٥٠-نتائج الفكر في النحو للسهيلي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١: ١٤١٢ - ١٩٩٢ م.
- ٥١- الهداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: مجموعة باحثين، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

التعليل بعدم الفائدة

- ٥٢- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية - مصر، د:ت.
- ثبت بالدوريات العربية والرسائل الجامعية:
- ٥٣- الإفادة في الجملة العربية، د. عبد الجبار عبد الأمير هاني، بحث منشور بمجلة كلية الآداب، جامعة ذي قار، العراق، عدد ١٩، ٢٠١٦م.
- ٥٤- التضام وقيود التوارد، د. تمام حسان، بحث منشور بمجلة المناهل، المغرب، عدد ٦، السنة الثالثة، رجب ١٣٩٦هـ - يوليو ١٩٧٦م.
- ٥٥- التواصل اللغوي ووظائف عملية الاتصال في ضوء اللسانيات الحديثة، فاطمة الزهراء صادق، بحث منشور بمجلة الأثر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، عدد ٢٨، ٢٠١٧م.
- ٥٦- ضوابط التوارد، د. تمام حسان، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج ٥٨، ١٩٨٦م.
- ٥٧- مبدأ الفائدة وردوه في دراسة الجملة العربية، د. عائشة عبيزة، بحث منشور بمجلة الدراسات اللغوية، السعودية، مجلد ١٢، عدد ١، ٢٠١٠م.
- ٥٨- نحو النص في النحو العربي دراسة في مجموعة من العبارات الشارحة، د. فيصل إبراهيم صفا، بحث منشور بالمجلة العربية للعلوم الإنسانية، عدد: ٩٢ / ٢٣، ٢٠٠٥م.

* * *